المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (212) - الجزء (1) - السنة (59) - رمضان 1446هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٢) - الجزء (١) - السَّنة (٥٩) - رمضان ١٤٤٦هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

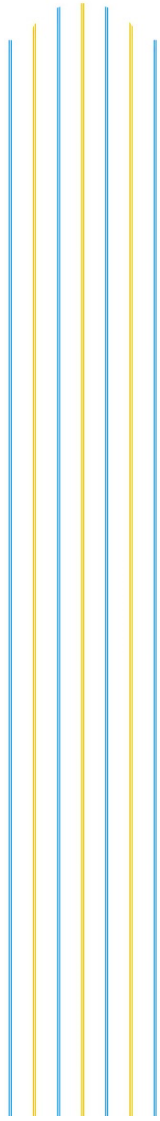

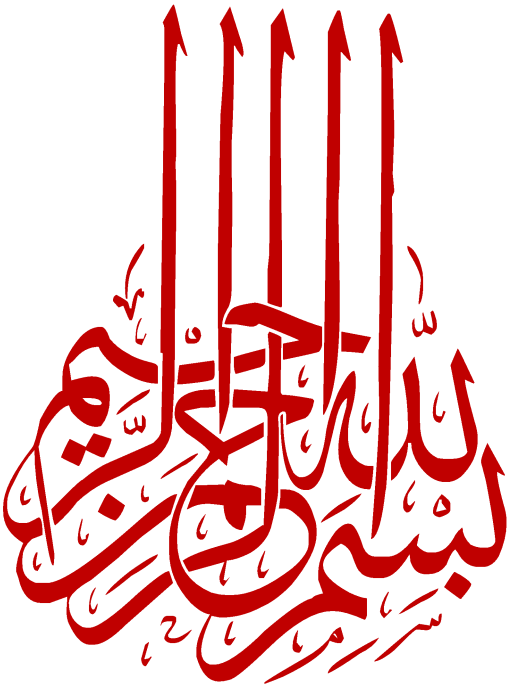
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ القراءات وعلومها في معهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت (سابقًا)

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كليَّة الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الصاعدي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (١)

م	البحث	الصفحة
١-	تعريفات علم القراءات - دراسة نقديَّة تحليليَّة - د / عصام بن دخيل الله الحربي	١١
٢-	مسائل «الهاء» في أصول القراء أ. د / عبد الرحيم بن عبد الله بن عمر الشنقيطي	٤٩
٣-	وقوف أبي نصر العراقي (ت في حدود: ٤٥٠هـ) من خلال كتاب: «منازل القرآن في الوقوف» لأبي الفضل الأصبهاني (ت: ٥٢٤هـ) - دراسة تحليليَّة مقارنة - د / مرام بنت عبيد الله بن حمدان اللهيبي	١١١
٤-	منهج النقد القرائي عند الشيخ مكي بن أبي طالب القيسي (ت٤٣٧هـ) - معالم وآثار - د / ولاء بنت عبد الرحمن بن محمد البرادعي	١٧٥
٥-	سؤال عن قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ للعلامة الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الشهير بالصنعاني (ت١١٨٢هـ) - دراسةً وتحقيقًا - أ. د / ضيف الله بن عيد الرفاعي	٢١٣
٦-	اسم الإشارة في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ - دراسة تفسيريَّة تحليليَّة - د / عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد العزيز العليان	٢٧١
٧-	الوصايا الواردة في سورة الإسراء - دراسة تحليليَّة موضوعيَّة - د / سيف بن منصور بن علي الحارثي	٣٣٥
٨-	اختلاف روايات التاريخ لأبي سعيد الدارمي عن ابن معين - دراسة نقديَّة مقارنة - د / خالد بن محمد الشبيتي	٣٩٧
٩-	مفهوم «الحديث المضطرب» عند الإمام البخاري، ومنهجه في التعليل بالاضطراب، دراسة تطبيقية على الأحاديث التي حكم عليها البخاري بذلك في كتابي السنن، والعلل الكبير للترمذي د / سعيد بن علي بن عبد الله الأسمري	٤٥٣
١٠-	الرواة الذين نفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رووا عنهم - دراسة تحليليَّة مقارنة - د/ فهد بن سعيد بن هادي القحطاني	٥٠٩

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

الرواة الذين نفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رووا عنهم

– دراسة تحليليَّة مقارنة –

The narrators whom Abu Dawud in his Sunan denied that they are having awareness of some of those who narrated from

- Comparative analytical study -

إعداد:

د / فهد بن سعيد بن هادي القحطاني

الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها, كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد

Prepared by:

Dr. Fahd bin Saeed bin Hadi Al-Qahtani

Associate Professor, Department of Sunnah and its Sciences, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University

Email: fsalqahtany@kku.edu.sa

استلام البحث		اعتماد البحث
A Research Receiving		A Research Approving
2024/02/07		2024/05/26

نشر البحث

A Research publication

رمضان ١٤٤٦هـ - March 2025

DOI: 10.36046/2323-059-212-010

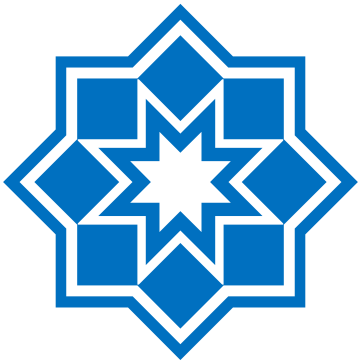

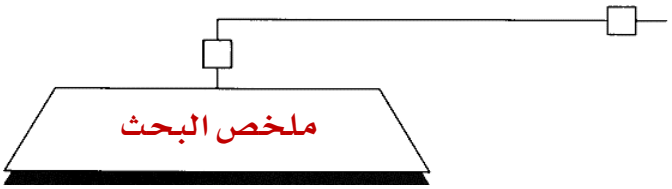

يتناول البحث الرواة الذين نفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم، ويهدف إلى تحرير مقصود أبي داود بنفي الإدراك، ومقارنة أحكامه في سننه بنفي الإدراك مع أحكام غيره من النقاد في كتب دراسة الرواة عمومًا وكتب المراسيل خصوصًا، وتوضيح زياداته على كتب دراسة الرواة عمومًا، وكتب المراسيل خصوصًا, متبعًا في ذلك المنهج الاستقرائي, والمقارن, والتحليلي، والاستنباطي، وجعلته في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

ومن النتائج التي توصلت لها أن نفي الإدراك عند أبي داود يعني نفي المعاصرة بين الراوي ومَن روى عنه سواء كان نفيًا حقيقيًّا أو حكميًّا، واستعمل أبو داود مصطلح المرسل بالمعنى العام (المنقطع) إلا في موضع واحد بالمعنى الخاص (مرفوع التابعي)، وقد وافق النقاد أبا داود في أحكامه، ماعدا نفيه إدراك ميمون لعائشة رضي الله عنها، حيث تعقَّبه ابن الصلاح تبعًا للحاكم، وبلغ عدد الأحاديث التي أَعلها أبو داود بنفي إدراك الراوي لبعض مَن روى عنهم عشرة أحاديث، جميعها تُعد من زياداته على كتابه المراسيل ما عدا حديث ابن معقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبلغ عدد الرواة تسعة.

ولذا أوصي بالبحث في الرواة الذين نفى أصحاب الكتب المسندة المتقدمة إدراكهم لبعض مَن رووا عنهم، ومقارنتها بكتب أحوال الرواة عمومًا، وكتب المراسيل خصوصًا.

الكلمات المفتاحية: (أبو داود، الإدراك، لم يدرِك، مرسَل).

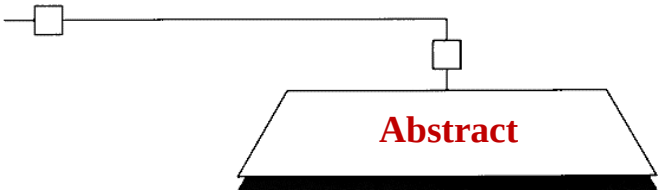

Abstract

The research deals with the narrators whom Abu Dawud in his Sunan denied that they are having awareness of some of those who narrated from them. It aims to liberate Abu Dawud's intention of denying perception, and to compare his rulings in his Sunnah to deny awareness, with the rulings of other critics in books studying narrators in general and books of correspondence in particular, and clarifying his additions to narrators studying books. Narrators in general, and correspondence books in particular, following the inductive, comparative, analytical, and deductive approach, and I made it into an introduction, two sections, and a conclusion.

Among the results I reached is that denying awareness according to Abu Dawud means denying the contemporaneity between the narrator and the one who narrated from him, whether it was a real denial or a judgmental one. Abu Dawud used the term Morsal in the general sense (interrupted) except in one place in the specific sense (in the nominative case of Al-Tabi'i), while it was agreed by the critics such as Abu Dawud in his rulings, except for his denial of Maymun's awareness of Aisha, may God be pleased with her, as Ibn Al-Salah tracked him according to Al-Hakim ,

The number of hadiths that Abu Dawud cited by denying the narrator's awareness of some of those from whom he narrated reached ten hadiths, all of which are considered among his additions to his book Al-Marasil. With the exception of the hadith of Ibn Maqil on the authority of the Prophet, may God bless him and grant him peace.

Therefore, I recommend researching the narrators whose authors of previous ages denied knowledge of some of those who narrated from them, comparing them with books about narrators in general, and the books of correspondence in particular.

Keywords: (Abu Dawud, Realization, Unaware, Mursal).

المقدِّمة

الحمد لله الذي علَّم بالقلم، علَّم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على النبي الأكرم، نبيِّنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

فقد اعتنى المحدثون بألفاظ الاتصال والانقطاع عناية بالغة، ولهم في ذلك مسالك، تارة يصرِّحون بالاتصال، وأخرى ينصُّون على ثبوت السماع، أو ما يقوم مقامه، كثبوت اللقاء، أو الرؤية، أو الإدراك، وفي مقابله عند إرادة الحكم بالانقطاع أحيانًا يصرِّحون بالانقطاع، وأحيانًا ينصُّون على نفي السماع، أو ما يقوم مقامه، كنفي اللقاء، أو نفي الرؤية، أو نفي الإدراك.

ولكون الأبحاث المحكمة محددة بضوابط تستدعي الاختصار، والتركيز، فقد رأيت الاقتصار على مسألة نفي الإدراك، وربطها بكتاب سنن أبي داود؛ لأمرين اثنين، أحدهما: مكانته النقدية، قال أبو عبدالله ابن منده: (الذين أخرجوا الصحيح، وميَّزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب، أربعة أبو عبدالله البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وبعدهما أبو داود السجستاني، وأبو عبدالرحمن النسائي)[(١)]،

(١) محمد بن عبدالغني ابن نقطة، "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد"، تحقيق: كمال الحوت، (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، ص١٤١.

وعدَّه الحاكم إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة(١)، وكتابه شاهد على علوِّ كَعبه في الحديث وعلومه وعلله، وفقهه، فقد ضمَّنه تعليقات وتحريرات متنوعة، تميَّزت بالأهمية والدقة، خصوصًا فيما يتعلق بعلم الحديث وعلله.

وثانيهما: كونه قد خصَّ المراسيل بكتاب مفرَد؛ حتى تتم المقارنة بين أحكامه وأحكام غيره ممَّن ألَّف في المراسيل.

مشكلة البحث، وأسئلته:

لما كان نفي الإدراك يقتضي الحكم بالانقطاع؛ لأنه يقوم مقام التصريح به، ولكون مسألة نفي الإدراك لها تعلق بالمرسل الاصطلاحي، فاحتيج إلى بحث هذه المسألة لتحرير مقصود أبي داود بنفي الإدراك، ولتحقيق القول في هؤلاء الرواة الذين نَفى أبو داود إدراكهم لبعض مَن رووا عنهم.

ويمكن أن أجمل أسئلة البحث فيما يلي:

س١/ ما مقصود أبي داود بنفي الإدراك؟.

س٢/ ما الزيادة التي قدَّمها أبو داود -عند تعليله الحكم بنفي الإدراك- على كتب دراسة الرواة، وكتب المراسيل خصوصا؟.

س٣/ هل زاد أبو داود على كتب المراسيل رجالًا نُفي إدراكُهم لبعض مَن رَووا عنهم؟

س٤/ كم عدد الرواة الذين خُولف أبو داود في نفي إدراكهم لبعض مَن رَووا

---

(١) نقله عنه علي بن الحسن ابن عساكر، "تاريخ دمشق"، تحقيق: عمرو بن غرامة، (دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ٢٢: ١٩٣؛ ويوسف المزّي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (ط١، بيروت: الرسالة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ١١: ٣٦٦؛ ومحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط٣، بيروت: الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ١٣: ٢١٢.

عنهم؟.

أهمية البحث، وأسباب اختياره:

أولًا/ المكانة الحديثية لأبي داود، وسننه بين المصنفات الحديثية، والاستفادة من تعليقاته.

ثانيًا/ لم أجد مَن أفرد هذا الموضوع في سنن أبي داود-مع أهميته- بالبحث والدراسة.

ثالثًا/ رغبتي في التطبيق العملي لعلم المصطلح من خلال بحث مسألة نفي إدراك الراوي لبعض مَن رَوىٰ عنهم في كتاب سنن أبي داود.

رابعًا/ المساهمة في خدمة السنة النبوية من خلال البحث في هذا الموضوع.

أهداف البحث:

أولًا/ تحرير مقصود أبي داود بنفي الإدراك.

ثانيًا/ جمع الرواة الذين نفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم.

ثالثًا/ مقارنة أحكام أبي داود في سننه بنفي إدراك الرواة لبعض مَن رَووا عنهم، مع أحكام غيره من النقاد في كتب دراسة الرواة عمومًا وكتب المراسيل خصوصًا.

رابعًا/ توضيح زيادات أحكام أبي داود بنفي الإدراك على كتب دراسة الرواة عمومًا، وكتب المراسيل خصوصًا.

خامسًا/ بيان زيادات أبي داود في سننه لرجالٍ نَفى إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم وليسوا في كتب المراسيل.

سادسًا/ إبراز الصِّنعة الحديثية في كتاب سنن أبي داود من خلال بحث مسألة نفي الإدراك.

حدود البحث:

جمع الرواة الذين نفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم، ومقارنة أحكامه بما ورد في كتب دراسة أحوال الرواة عمومًا، وكتب المراسيل خصوصًا (كتابه المراسيل، ومراسيل أبي حاتم، وجامع التحصيل للعلائي، وتحفة التحصيل لأبي زرعة

العراقي).

الدراسات السابقة:

بعد البحث في الشبكة العنكبوتية، وفهارس المكتبات، وسؤال المختصين، لم أقف على دراسة علمية سابقة لهذا الموضوع بهذا العنوان ونفس الفكرة في سنن أبي داود.

وإنما الذي وقفت عليه أبحاث ورسائل في مسألة السماع:

١-(الرواة الذين قال فيهم أبو داود: لم يسمعوا، ومروياتهم في سننه دراسة نقدية)، إعداد: د. عبدالواسع محمد غالب الغشيمي، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، السنة العاشرة، المجلد العاشر، العدد (٤٤)، ٢٠٢٠م.

وبعد مطالعتي للبحث وجدت الدكتور جزاه الله خيرا قد درَس الرواة الذين تكلم أبو داود في سماعهم مِن بعض الرواة، وأحاديثهم، وبيَّن أن عدد الرواة أحدَعشر (١١) راويًا، وبيَّن أن المراد بعدم السماع أي عدم سماع الراوي ممَّن حدَّث عنه مباشرة، إما لكونه عاصره ولم يثبت اللقيا بينهما، أو أنه لم يسمع منه مباشرة، بل كان بينهما واسطة(١).

وأما بحثي فيتطرق لجانب آخر يتعلق بمسألة نفي الإدراك والكلام عليها، ولم يتطرق لها الدكتور في بحثه.

٢-(الفوائد الإسنادية عند الإمام أبي داود السجستاني في كتابه السنن دراسة نظرية تطبيقية)، إعداد: د. كلثوم محمد حريد، وأ. د. قاسم علي سعد، مجلة الصراط، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، المجلد(٢٢)، العدد (١)، ٢٠٢٠م، (ص١١٣-١١٤).

---

(١) ينظر: ص٢٦٧.

ذكرا أنواع السقط الجلِي والخفي، وأشارا إلى مسألة نفي الإدراك(١) دون تتبع واستقراء، فذكرا له مثالين، أحدهما أن عطاء الخراساني لم يدرك المغيرة بن شعبة، والآخر أن عونًا لم يدرك عبدالله، ولم يَدْرسا حُكمه على الراويين دراسة مقارنة.

٣- (التابعون الثقات المتكلَّم في سماعهم من الصحابة في كتاب البيوع من سنن أبي داود)، جمع ودراسة، د. علاء عبد صالح، مجلة العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية، العدد الثلاثون، (ص٦٧-١٠١).

اقتصرت هذه الدراسة على كتاب البيوع من سنن أبي داود، وأما هذا البحث فعام في سنن أبي داود، ومع ذلك فلم يشتركا إلا في راوٍ واحد هو عطاء بن أبي رباح، واختلفا في الصحابي الذي يروي عنه، ففي هذه الدراسة عطاء عن رافع بن خَديج ﷺ، بينما هذا البحث عطاء عن أوس بن الصامت ﷺ، فافترقت الدراستان.

٤- (التابعون الثقات المتكلَّم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة، من حرف الألف إلى آخر حرف الزاي)، جمع ودراسة، أ. د. مبارك بن سيف الهاجري، رسالة ماجستير، إشراف فضيلة الشيخ: عبدالمحسن العباد، الجامعة الإسلامية بالمدينة، مؤسسة الريان.

٥- (التابعون الثقات المتكلَّم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة، من حرف السين إلى آخر حرف العين)، جمعًا ودراسة، أ. د. مبارك بن سيف الهاجري، رسالة دكتوراه، إشراف/ أ. د سعدي الهاشمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة، مؤسسة الريان.

٦- (التابعون الثقات المتكلَّم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة، من أول حرف الفاء إلى نهاية حرف الياء)، جمعًا ودراسة. د. سمير عبدالرحمن المغامسي، رسالة دكتوراه، إشراف: د. أنيس بن أحمد بن طاهر، الجامعة

(١) ص١٢٧.

الإسلامية بالمدينة، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٧- (التابعون الثقات المتكلَّم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة، باب الكنى)، د. سمير عبدالرحمن المغامسي، بحث مموّل من عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ٢٠٢٠م.

٨-(التابعون الصدوقون المتكلَّم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة)، جمعًا ودراسة، د. عمر حيدر إبراهيم، رسالة ماجستير، إشراف: د. عبدالصمد بن بكر إبراهيم، ٢٠١٨م.

اشترك بحثي مع الدراسات السابقة في ستة (٦) رواة فقط – لم أطالعها إلا بعد إنجاز البحث -، وزاد بحثي ثلاثة رواة (٣) رواة، اثنان ليسا على شروطهم وهما: شداد مولى عياض (مقبول)، وعبدالله بن معقل لم يدرك النبي ﷺ، والثالث الربيع بن أنس (صدوق)، على شرط د. عمر حيدر، ولم يذكره، فات عليه.

وتفترق هذه الرسائل العلمية والأبحاث المحكمة عن بحثي من وجوه عدة، أهمها:

١- حدود البحث، فالدراسات السابقة مخصوصة بالتابعين الثقات والصدوقين المختلف في سماعهم من بعض الصحابة في الكتب الستة، وأما بحثي ففيه الثقات والصدوقون ومَن دونهم، كما أنه يشمل نفي إدراك التابعي للنبي ﷺ، وهو بهذا مرادف للمرسل الذي استقر عليه الاصطلاح.

٢- هدف البحث، فالدراسات السابقة هدفها تحقيق السماع من عدمه، وأما بحثي فهدفه تحقيق نفي الإدراك من عدمه، وبينهما فرق لا يخفى-فلا يلزم من نفي السماع نفي الإدراك-، وزاد بحثي أنه يهدف إلى تحرير مقصود أبي داود بنفي الإدراك، والمقارنة مع كتب المراسيل المختصة، وبيان مدى إضافة أبي داود واستفادتهم منه.

منهج البحث وإجراءاته:

المنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي، والمقارن، والتحليلي، والاستنباطي.

إجراءات البحث:

-استقرأت كتاب سنن أبي داود كاملًا واعتمدت في ذلك على طبعة دار السلام.

-جمعت الرواة الذين قال فيهم أبو داود فلان لم يدرك فلانًا.

-رتبت الرواة حسب الحروف الهجائية.

-ذكرت الأحاديث التي علَّق عليها أبو داود بنفي إدراك الراوي لبعض مَن رَوى عنهم، وبيَّنت موضعها في سننه بذكر الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث، ولم أخرّج الأحاديث ولم أحكم عليها؛ لأنها خارج مقصود البحث؛ إذ المقصود الرواة دون المرويات.

-ترجمت للراوي الذي قال فيه: إنه لم يدرك فلانًا، واعتمدت في بيان خلاصة حاله -غالبًا- على الحافظ ابن حجر في التقريب، وقد أخالفه أحيانًا، وإن كان الجرح غير مقبول فأردُّه من خلال الكتب المختصة، وإذا كان المترجم له متفقًا على جرحه أو تعديله ذكرت خلاصة ما توصلتُ إليه من أقوال النقاد مراعاة للاختصار، مشيرًا لمواضع ترجمته في الحاشية، وإن كان مختلفًا فيه توسعتُ في ترجمته-إن لم يكن قد خُدم برسالة علمية مستقلة-، مع بيان الراجح في حاله، مرتبًا أقوال النقاد على حسب وفياتهم، ولم أذكر الشيوخ والتلاميذ إلا في موضع واحد في ترجمة شداد؛ لأنه ظهر لي أنه مجهول.

-وإذا لم أذكر للمترجم له وفاة فمعناه أني لم أقف على وفاته في كتب التراجم، مع ذكر طبقته عند ابن حجر.

-قارنت أحكام أبي داود في سننه على الرواة بنفي إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم بكتب دراسة أحوال الرواة عمومًا، وكتب المراسيل خصوصًا-كتابه المراسيل، ومراسيل أبي حاتم، وجامع التحصيل للعلائي، وتحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي.

-حررت مقصود أبي داود بنفي الإدراك في كل ترجمة، وحققت القول في نفي الإدراك لكل ترجمة.

- أبرزت زيادات أبي داود لرجالٍ، وأحكامٍ بنفي الإدراك خلتْ منها كتب التراجم أو المراسيل.
- اعتنيت بإيراد الآيات القرآنية برسم مصحف المدينة، وعزوتها إلى سورها.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المقدمة: اشتملت على مشكلة البحث، وأسئلته، وأهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهجه، وإجراءاته، وخطة البحث.

المبحث الأول: المقصود بنفي الإدراك عند أبي داود في سننه.

المبحث الثاني: الرواة الذين نفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج، والتوصيات.

فهرس أهم المصادر، والمراجع.

المبحث الأول: المقصود بنفي الإدراك عند أبي داود في سننه

الإدراك لغة من الفعل الثلاثي (دَرَك)، قال ابن فارس: "الدال والراء والكاف أصلٌ واحد، وهو لُحوق الشَّيء بالشّيء ووُصوله إليه. يقال أدْرَكْتُ الشّيءَ أُدْرِكُه إدراكًا... وتدارَكَ القومُ: لَحِق آخرُهم أوّلَهم"(١).

وقال ابن الأثير: "الدَّرْكُ: اللَّحاقُ والوصولُ إلى الشَّيْءِ، أَدْرَكْتُهُ إِدْرَاكًا ودَرَكًا"(٢).

وأما في الاصطلاح فنفي الإدراك يعني الانقطاع بين الراوي ومَن فوقه، وهو بهذا يسمَّى منقطعًا، ويسمِّيه المحدثون مرسَلًا، ولهم في تعريف المرسَل مذاهب، ويمكن تلخيصها في معنيين اثنين:

أحدهما: المعنى العام عند الفقهاء والمحدِّثين قبل استقرار المصطلح، وهو أن المرسَل مرادف للمنقطع.

فالمرسَل على هذا التعريف عام وواسع يشمل ما سقط راوٍ من سنده; سواءٌ كان في أوله أو آخره، أو بينهما واحد أو أكثر،... بحيث يدخل فيه المنقطع، والمعضَل، والمعلَّق(٣).

وهذا القول حكاه ابن الصلاح عن الفقهاء والأصوليين، وإليه ذهب من أهل

---

(١) أحمد بن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبدالسلام هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٢: ٢١٩، مادة: [درك].

(٢) المبارك ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق: محمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٢: ١١٤، مادة: [درك].

(٣) ينظر: محمد بن عبدالرحمن السخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، تحقيق: علي حسين علي، (ط١، مصر: مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، ١: ١٧١.

الحديث أبو بكر الخطيب وقطَع به(١)، قال الخطيب البغدادي: "وأما المرسَل فهو: ما انقطع إسناده، بأن يكون في رواته مَن لم يسمعه ممَّن فوقه... والمنقطِع مثل المرسَل"(٢).

وقال النووي: "أما المرسَل فهو عند الفقهاء وأصحاب الأصول والخطيب الحافظ أبي بكر البغدادي وجماعة من المحدِّثين ما انقطع إسناده على أي وجهٍ كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطِع"(٣).

وممَّن صرَّح بنحوه من المحدِّثين الحاكم في المدخَل، -ولكن الذي مشى عليه في علومه خلاف ذلك-، والبغوي في شرح السنة، وأبو نعيم في مستخرَجه، وممَّن أطلق المرسَل على المنقطع أبو زرعة، وأبو حاتم، ثم الدارقطني، ثم البيهقي، بل صرَّح البخاري في حديثٍ لإبراهيم بن يزيد النخعي عن أبي سعيد الخدري بأنه مرسَل; لكون إبراهيم لم يسمع من أبي سعيد، وكذا صرَّح هو وأبو داود في حديثٍ لِعَوْن بن عبدالله بن عُتْبة بن مسعود، عن ابن مسعود بأنه مرسل; لكونه لم يدرك ابن مسعود، والترمذي في

(١) ينظر: عثمان ابن الصلاح، "علوم الحديث"، تحقيق: د. نورالدين عتر، (سوريا، دار الفكر: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ص٥٢.

(٢) أحمد بن علي الخطيب البغدادي، "الكفاية في علم الرواية"، تحقيق: إبراهيم المدني، (المدينة: المكتبة العلمية)، ص٢١.

(٣) يحيى بن شرف النووي، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ١: ٣٠؛ ونقل عنه محمد بن عبدالله الزركشي، "النكت على مقدمة ابن الصلاح"، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد، (ط١، الرياض: أضواء السلف، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ١: ٤٤٨، وزكريا بن محمد الأنصاري، "فتح الباقي بشرح ألفية العراقي"، تحقيق: ماهر الفحل، (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، ١: ١٩٥.

حديثٍ لابن سيرين عن حَكيم بن حِزام بأنه مرسَل، وإنما رواه ابن سيرين عن يوسف بن ماهَك عن حَكيم، وهو الذي مشى عليه أبو داود في مراسيله في آخرين(١).

ثانيهما: المعنى الخاص عند المحدِّثين -خصوصًا بعد استقرار المصطلح-، وهو مرفوع التابعي.

وهذا المعنى الثاني هو المشهور عند المحدِّثين -خصوصًا بعد استقرار المصطلح- كما ذكر ابن الصلاح(٢)، والعلائي(٣)، وابن كثير(٤)، وابن الملقِّن(٥)، والعراقي(٦)، وابن حجر(٧)، وغـيرهم.

---

(١) ينظر: الزركشي، "النكت على مقدمة ابن الصلاح، ١: ٤٤٦، صلاح الدين العلائي، " جامع التحصيل في أحكام المراسيل "، تحقيق: حمدي السلفي، (ط الثانية، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م)، ص٣١؛ السخاوي، " فتح المغيث بشرح ألفية الحديث "، ١: ١٧٢.

(٢) ابن الصلاح، "علوم الحديث"، ص٥١.

(٣) العلائي، "جامع التحصيل"، ص٣١.

(٤) إسماعيل ابن كثير، "اختصار علوم الحديث"، تحقيق: أحمد شاكر، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية)، ص٤٨.

(٥) عمر ابن الملقن، "المقنع في علوم الحديث"، تحقيق: عبد الله الجديع، (ط١، السعودية، دار فوز، ١٤١٣هـ)، ١: ١٢٩.

(٦) عبدالرحيم العراقي، "التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح"، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م)، ص٧١؛ عبدالرحيم العراقي، "شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي"، تحقيق: ماهر الفحل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ١: ٢٠٣.

(٧) أحمد ابن حجر، "النكت على كتاب ابن الصلاح"، تحقيق: د. ربيع المدخلي، (ط١، الجامعة الإسلامية بالمدينة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ٢: ٥٤٣، وعرَّفه في النزهة بأنه "... ما =

فالمعنى الأول أشهر، والمعنى الثاني أكثر استعمالًا، قال الخطيب البغدادي: "وأما المرسَل، فهو: ما انقطع إسناده، بأن يكون في رواته مَن لم يسمعه ممَّن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم"(١)، وقال ابن الصلاح: "... ومنها: أن المنقطع مثل المرسَل، وكلاهما شاملان لكلِّ ما لا يتَّصل إسناده، وهذا المذهب أقرب، صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب في كفايته، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه مَن دُون التابعين عن الصحابة، مثل مالك عن ابن عمر، ونحو ذلك. والله أعلم"(٢).

فبناء على العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي لنفي الإدراك، يتضح أن المراد بنفي الإدراك بين الراويين هو عدم تَعاصُرِهما، وعدمُ لُحوق أحدهما لزمن الآخر حقيقة، وهذا يفيد الانقطاع الظاهر الجلِي، أو أنه عاصره معاصرة لا يصح له تحمُّلٌ منه، إما لصغره(٣)، أو لعدم إمكان تلاقيهما(٤)، وهذا انقطاع خفي.

فتبيَّن أن نَفْي الإدراك أخص مِن نَفْي السماع، ولذا قال ابن رجب: "إذا قال

=

سَقَطَ مِن آخرِه مَن بعد التَّابعي، وصورَتُه أَن يقول التابعيُّ سواءٌ كانَ كبيرًا أو صغيرًا: قالَ رسولُ الله (كذا، أو فعَلَ كذا، أو فُعِلَ بحضرته كذا، أو نحوُ ذلك". – أحمد ابن حجر، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، تحقيق: د. نورالدين عتر، (ط٣، دمشق: مطبعة الصباح، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، ص٨٢.

(١) الخطيب البغدادي، "الكفاية في علم الرواية"، ص٢١.

(٢) ابن الصلاح، "علوم الحديث"، ص٥٨.

(٣) كما سيتضح في النقطة الثانية من هذا المبحث.

(٤) ينظر: المبحث الثاني، ترجمة خالد بن دريك.

بعضهم: لم يدركه، فمرادهم الاستدلال على عدم السماع منه بعدم الإدراك"(١).

وبالنظر في المبحث الثاني، يتضح لنا ما يلي:

١-أطلق أبو داود لفظ (لم يدرِك) في (٩) تسعة رواة، وكان استعماله الغالب لها في (٨) ثمانية رواة بالمعنى العام للمرسَل أي الانقطاع، واستعملها في راوٍ واحد بالمعنى الخاص أي مرفوع التابعي فقال: (هو مرسَل، ابن مَعْقِل لم يُدرِك النبي ﷺ)، وهذا الحديث الواحد الذي أخرجه في مراسيله فقط، وأما بقية المواضع التي وقع السقط فيها بين التابعي والصحابي وأخرجها في سننه دون مراسيله؛ فتُعد من زيادات سننه على مراسيله(٢).

٢- نصَّ أبو داود على تاريخ الوَفيات في راويين اثنين، عطاء، وميمون، قرينة لنفي الإدراك، فنَفْيُ الإدراك يكون حقيقةً، وتارة يكون حكمًا، أما ميمون فعدم إدراكٍ حقيقة، حيث قال: (وميمون لم يدرك عليًا، قُتل بالجَماجِم، والجَماجِم سنة ثلاثٍ وثمانين)(٣). قال الشيخ عبدالمحسن العبَّاد: "ولعله أراد بذكر سنة وقعة الجَماجِم أنَّ ميمون كان عمره قصيرًا، ولذلك لم يدرك عليًا"(٤)، وأما عطاء فنفي إدراكٍ

---

(١) عبدالرحمن ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، تحقيق: د. نورالدين عتر، (ط٤، الرياض: دار العطاء، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، ١: ٣٧٥.

(٢) قال محقق كتاب المراسيل د. عبدالله الزهراني، ص٨١: "جرى المؤلِّف في معظم الكتاب على اعتبار أن الحديث المرسَل هو: ما رفعه التابعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم... كما أنه أَدخل في كتابه أيضًا أحاديث كثيرة وقع الانقطاع فيها بين التابعي والصحابي". - أبوداود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، "المراسيل"، تحقيق: د. عبدالله الزهراني، (ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

(٣) أبوداود، "السنن"، ص٣٩١: رقم ٢٦٩٦.

(٤) الشيخ عبدالمحسن العبَّاد، "شرح سنن أبي داود"، نسخة المكتبة الشاملة، وهي مواد صوتية =

حُكْمًا، أي إنه عاصره معاصرة لا يصح له تحمُّلٌ منه؛ لصغره. ولذا قال(: وعطاءٌ لم يُدرك أوسًا، وهو مِن أهل بدر قديمُ الموت(١)، والحديث مرسَل، وإنما روَوه عن الأوزاعي، عن عطاء، أن أوسًا).

٣-وافق النقاد أبا داود في حكمه على جميع الرواة بنَفْي إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم، ماعدا حكمه على ميمون بنَفْي إدراكه لعائشة رضي الله عنها، حيث تعقَّبه ابن الصلاح تبعًا للحاكم، ويظهر لي أن الصواب مع ابن الصلاح، وتبعه النووي، واختاره الألباني، كما تقرَّر في موضعه.

المبحث الثاني: الرواة الذين نَفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم

١-خالد بن دُرَيك.

موضعه في سنن أبي داود(٢):

حدَّثنا يعقوب بن كَعب الأَنْطاكي، ومُؤَمَّل بن الفضل الحرَّاني، قالا: حدثنا الوليد، عن سعيد بن بَشير، عن قتادة، عن خالد، -قال: يعقوب ابن دُرَيك-عن عائشة رضي الله عنها، أن أسماء بنت أبي بكر-رضي الله عنها-، دَخلتْ على رسول

=

منسوخة من مكتبة المسجد النبوي الشريف، ٨: ٣١٩.

(١) "قال ابن حِبان: مات في أيام عثمان وله خمسٌ وثمانون سنة، وقال غيره: مات سنة أربعٍ وثلاثين بالرَّملة، وهو بن اثنتين وسبعين سنة"، نقله أحمد ابن حجر، "الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ)، ١: ١٥٦.

(٢) سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، "سنن أبي داود"، بإشراف ومراجعة صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، (ط١، الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، ص٥٧٨: رقم ٤١٠٤، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

الله ﷺ وعليها ثيابٌ رِقَاق(١)، فأعرض عنها رسول الله ﷺ، وقال: (يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يُرىٰ منها إلا هذا وهذا)، وأشار إلىٰ وجهه وكفَّيه.

قال أبو داود: (هذا مرسل(٢)، خالد بن دُرَيك لم يُدرك عائشة)(٣).

---

(١) قال ابن عثيمين: "... فالحديث ضعيف لا يقاوم ما تقدَّم من الأحاديث الصحيحة الدالة علىٰ وجوب الحجاب، وأيضًا فإن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها كان لها حين هجرة النبي (سبعٌ وعشرون سنة، فهي كبيرة السنِّ فيَبعد أن تَدخل علىٰ النبي (وعليها ثيابٌ رِقَاقٌ تَصف منها ما سوىٰ الوجه والكفَّين والله أعلم، ثم علىٰ تقدير الصحة يُحمل علىٰ ما قبل الحجاب؛ لأن نصوص الحجاب ناقلة عن الأصل فتقدَّم عليه". الشيخ ابن عثيمين رسالة الحجاب، (مطبوع ضمن مجموعة رسائل في الحجاب والسفور، (ط٤، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٣هـ)، ص١٠٥.

(٢) وأعلَّه أبو حاتم بالإرسال. عبدالرحمن ابن أبي حاتم، "العلل لابن أبي حاتم"، تحقيق: د. سعد الحميد، (ط١، الرياض: مطابع الحميضي، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ٤: ٣٣٥.

(٣) قال أبو عبيد: سمعت أبا دَاوُد يقول: خالد بن دُرَيْك لم يدرك عائشة. سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، "سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل"، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، (ط١، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ص١٥٩، وذكره ا. د. مبارك بن سيف الهاجري في رسالته الماجستير: "التابعون الثقات الذين تكلم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية في الكتب الستة من حرف الألف إلىٰ حرف الزاي جمع ودراسة"، مؤسسة الريان، ص٤٣٥-٤٤١.

ترجمته(١):

هو خالد بن دُرَيك(٢) الشامي العسقلاني.

ثقة، يرسِل، من الثالثة-بعد المائة-، (٤).

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	ذكره ولم ينص على عدم إدراكه لعائشة(٣).	" خالد بن دريك البُناني، نقل نفي إدراكه لعائشة عن أبي داود، وشيخه المزي(٤).	نقل نفي إدراكه لعائشة عن العلائي، ثم قال: " قلت: وقاله البيهقي أيضًا-تعليقًا على كلام أبي داود-، وقال عبدالحق الإشبيلي: لم يسمع من عائشة(٥).

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه أخرج رواية سعيد بن بَشير عن قَتادة، وأعلَّها بالإرسال، فذكر أن خالدًا لم يدرك عائشة رضي الله عنها، ولم يخرّج

---

(١) ينظر ترجمته: المزّي في: "تهذيب الكمال"، ٨: ٥٣: رقم ١٦٠٤؛ أحمد ابن حجر، "تهذيب التهذيب"، (ط١، الهند: دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ)، ٣: ٨٦: رقم ١٦٤؛ أحمد ابن حجر، "تقريب التهذيب"، (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ)، ص١٨٧: رقم ١٦٢٥.

(٢) دُرَيك: "بالدال المهملة والراء والكاف، وزن كُلَيب". يوسف ابن المِبْرَد، "ضبط مَن غبر فيمن قيَّده ابن حجر"، (ط١، سوريا: دار النوادر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م)، ص٨٥.

(٣) عبدالرحمن ابن أبي حاتم، "المراسيل"، تحقيق: شكرالله قوجاني، (ط١، بيروت: الرسالة، ١٣٩٧)، ص٥٢: رقم ٧٠.

(٤) ينظر: العلائي، "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"، ص١٧٠: رقم ١٦٠.

(٥) ينظر: أحمد بن عبدالرحيم العراقي، "تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل"، تحقيق: د. رفعت فوزي، (ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ص١٠٦: رقم ٢١٦.

حديثه في المراسيل، وإنما أخرج الوجه الثاني رواية هشام الدَّسْتَوائي عن قَتادة(١)، وقد وافقه العلائي وأبو زُرعة العراقي على أن خالدًا لم يدرك عائشة رضي الله عنها، ونقلا ما يؤيد ذلك من كلام أهل العلم، وذكره ابن أبي حاتم في مراسيله، ولم ينص على عدم إدراكه لعائشة، وقد أعلَّه أبو حاتم بالإرسال كما تقدم.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

يحتمل أن يكون مقصود أبي داود نفي الإدراك حكمًا لا حقيقة، فحيث لا يمكن لقاؤه بها نزِّل منزلة من لم يدرك حقيقة؛ إذ ثمرة الإدراك إمكان اللُّقي والتحمل، وحيث لا يمكن فهو كحال من لم يدرك، وبيانه أنه بالنظر في ترجمة خالد بن دُرَيك يتبين أنه كان بالبصرة ثم سكن الشام(٢)، وذكره مسلم في الطبقة الثانية من تابعي أهل الشام(٣)، وعدّه ابن حجر في التقريب في الطبقة الثالثة، وهي الطبقة الوسطى

---

(١) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو داود-الطيالسي-، حدثنا هشام، عن قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: (**إن الجارية إذا حاضت لم يصلُح أن يُرىٰ منها إلا وجهها ويداها إلى المفصل**). أبو داود، "المراسيل"، ص٤٧٠: رقم ٤٢٤.

وقد أفرد هذا الحديث طارق عوض الله ببحث مستقل عنوانه: "النقد البنَّاء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء"، (ط١، مصر: مكتبة ابن تيمية، ض١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، فتكلَّم عن الحديث وطرقه وعلله بالتفصيل، ورجَّح أن رواية هشام الدَّستوائي عن قَتادة هي المحفوظة، وأن قَتادة إنما روىٰ الحديث مرسَلًا عن النبي ﷺ. ينظر حديث قَتادة، ص٢٨-٤٠.

(٢) عبدالرحمن أبو زرعة الدمشقي، "تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية أبي الميمون بن راشد"، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، (مجمع اللغة العربية: دمشق)، ص٥٠١.

(٣) مسلم بن الحجاج النيسابوري، "الطبقات"، قدم له وعلق عليه: مشهور بن حسن بن سلمان، (ط١، دار الهجرة: الرياض، ١٤١١هـ-١٩٩١م)، ١: ٣٧٤: رقم ٢٠٥٧.

من التابعين، وترجم ابن حبان في الثقات له في موضعين، فذكره ضمن طبقة التابعين(١)، وقال: خالد بن دُرَيك يروي عن عمران بن حصين، روى عنه أسيد بن عبدالرحمن، ثم ذكره في طبقة أتباع التابعين(٢) وقال: "خالد بن دُرَيك الشامي يروي عن ابن مُحَيْرِيز، روى عنه الأوزاعي، وقتادة"، وروايته عن عمران لما كان بالبصرة، وابن حبان إنما يذكر في طبقة التابعين من ثبت عنده أنه شافه أحدًا من الصحابة، وهذا يعني أن خالدًا شافه عمران بن حصين، وعمران مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين، وعلى هذا فخالد بن دُرَيك من حيث الزمن أدرك عائشة رضي الله عنها؛ لأنها توفيت بالمدينة سنة سبع وخمسين، إلا أن خالدًا كان في البصرة ثم سكن الشام، فيغلب على الظن أنه لم يلقها، ولذا تتابع أهل العلم على نفي سماعه منها، وبناء على ما تقدم فنفي أبي داود إدراك خالد بن دريك لعائشة حكمي لا حقيقي.

فاتَّضح صحة حكم أبي داود في سننه بنَفي إدراك خالد بن دُرَيك لعائشة رضي الله عنها حكمًا لا حقيقة، وتبعه العلائي وأبو زُرعة العراقي في مراسيلهما، ووافقه النقاد على ذلك، وقال الذهبي: "... لكن روايته عن الصحابة مرسلة"(٣)، كما يُعد ما أخرجه في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

٢-الربيع بن أنس.

موضعه في سنن أبي داود(٤):

---

(١) محمد بن حبان البُستي، "الثقات"، (ط١، الهند: المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م)، ٤: ٢٠١.

(٢) ابن حبان، "الثقات"، ٦: ٢٥٥.

(٣) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، ١: ٦٣٠: رقم٢٤١٩.

(٤) أبو داود، "السنن"، كتاب الحروف والقراءات، ص٥٦٥: رقم ٣٩٩٠، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

حدثنا محمد بن رافع النَّيسابوري، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، سمعت أبا جعفر، يَذكر عن الرَّبيع بن أنس، عن أم سلمة-رضي الله عنها-، زوج النبي ﷺ قالت: " قراءة(١) النبي ﷺ ﴿ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَتۡكَ ءَايَٰتِي فَكَذَّبۡتَ بِهَا وَٱسۡتَكۡبَرۡتَ وَكُنتَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾(٢)". **قال أبو داود:** (هذا مرسَل، الرَّبيع لم يدرك أم سلمة)(٣).

ترجمته(٤):

(١) جاء عند المزي في "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، ١٣: ٥: رقم١٨١٥٠، بلفظ (قرأ النبي صلى الله عليه وسلم...) بالفعل الثلاثي، دون المصدر.

(٢) [الزمر: ٥٩].

(٣) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، ولم يذكره عمر حيدر في رسالته الماجستير، وهو داخل في شرطه، فيستدرك عليه.

(٤) ينظر ترجمته: محمد بن سعد "الطبقات الكبرى"، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، (ط١، در الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م)، ٧: ٢٦١: الرقم٣٦٣٠، محمد بن إسماعيل البخاري، "التاريخ الكبير"، (المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن)، ٣: ٢٧١: رقم ٩٢٤؛ أحمد العجلي، "تاريخ الثقات"، (ط١، دار الباز، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م)، ص١٥٣: رقم ٤١٦؛ عبدالرحمن ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، (ط١، الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م)، ٣: ٤٥٤: رقم ٢٠٥٤، محمد بن حِبان البُستي، "الثقات"، (ط١، الهند: المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ)، ٤: ٢٢٨: رقم ٢٦٣٧؛ محمد بن حِبان البُستي، "مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار"، تحقيق: مرزوق إبراهيم، (ط١، مصر: دار الوفاء، ١٤١١هـ-١٩٩١م)، ص٢٠٣: رقم ٩٨٧؛ المزي، "تهذيب الكمال"، ٩: ٦٠: رقم ١٨٥٣؛ الذهبي، "النبلاء"، ٦: ٣٠٦؛ مغلطاي المصري، "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق: عادل بن محمد، (ط١، الفاروق الحديثة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ٤: ٣٢٨: رقم ١٥٣٢؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٢٠٥: رقم ١٨٨٢؛ و"تهذيب التهذيب" له، ٣: ٢٣٨: رقم ٤٦١.

هو الرَّبيع بن أنس(١) البكري أو الحنفي، بصري نزل خُراسان.

وثقه العجلي، وقال أبو حاتم: "صدوق، وهو أحب إليّ في أبي العالية من أبي خَلْدة"، وقال البزار: "صالح لا بَأس به"، وقال النَّسائي: "ليس به بأس".

وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام، ورُمي بالتشيع".

ولم أقف على مَن قال إن له أوهامًا سوى ما ذكره ابن حجر، ولعل الأوهام لم تكن منه، وإنما مِن قِبل أبي جعفر الرازي، قال ابن حبان في الثقات: "والناس يتَّقون حديثه ما كان مِن رواية أبي جعفر عنه؛ لأن فيها اضطرابًا كثيرًا"، وفي مشاهير علماء الأمصار: "وكان راويةً لأبي العالية، وكلُّ ما في أخباره من المناكير إنما هي من جهة أبي جعفر الرازي"، وأما قوله: "ورُمي بالتشيع"، فلم أجد مَن ذكر عنه ذلك إلا ابن معين قال: "كان يتشيَّع فيُفرِط"(٢).

(ت١٤٠هـ) أو قبلها، من الخامسة، (٤).

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	لم يذكره	لم يذكره	"الرَّبيع بن أنس الخُرساني، روايته عن أم سلمة في سنن أبي داود، وهو مرسَل، قاله في التهذيب"(٣).

(١) قال البزار: ... "أَصْلُهُ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ وَلَدِ أَنَسِ بْنِ مالك". مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، (ط١، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، ١٩٨٨م)، ١٣: ١٣٢.

(٢) نقله ابن حجر في تهذيبه، ولم أقف على ترجمة الرَّبيع في تاريخ ابن معين بروايات الدوري، والدارمي، وابن محرِز، كما لم أقف عليه في سؤالات ابن الجُنَيد لابن معين، ولاسؤالات عثمان البصري لابن معين.

(٣) ص١٢٣: رقم ٢٥٤.

بالنظر فيما سبق نجد أبا داود في سننه ذكر أن الرَّبيع لم يدرك أم سلمة رضي الله عنها، ولم يَذكر حديثه في مراسيله، وتابعه ابن أبي حاتم، والعلائي فلم يذكراه في مراسيلهما، وذكره أبو زُرعة العراقي في مراسيله وأشار إلى حديثه في سنن أبي داود، وحَكم عليه بالإرسال، نقلًا عن المزِّي في التهذيب(١).

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

مقصود أبي داود بنفي الإدراك هنا النفي الحقيقي؛ وبيانه أن أم سلمة رضي الله عنها توفيت سنة (٥٩هـ)، وصلى عليها أبو هريرة ﷺ في البقيع، ولها (٨٤) سنة(٢)، فانتفى إدراكه لأم سلمة لعدم لحوقه بها حيث لم يدرك حياتها، فبين وفاتيهما (٨٠) ثمانون سنة، كما أنه مذكور في البصرة وخراسان، فقد ذكره ابن سعد فيمن نزل بخراسان، ثم قال: "... وكان من أهل البصرة، وقد لقي ابن عمر، وجابر بن عبدالله وأنس بن مالك رضي الله عنهم"(٣)، وذكره ابن حبان في طبقة التابعين(٤)، وهذه الطبقة عنده مَن شافهَ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. ولذا قال ابن رَسْلان: "الحديث مرسَل؛ لأن الرَّبيع لم يدرك أم سلمة؛ لأن الرَّبيع توفي سنة تسعٍ وثلاثين

---

(١) ذكر المزِّي في ترجمة أم سلمة رضي الله عنها الرواة عنها، وعدّ منهم الرَّبيع بن أنس الخُراساني مرسَل. تهذيب الكمال، ٣٥: ٣١٧: رقم ٧٩٤١؛ وذكر في التحفة الحديث وعزاه لسنن أبي داود، وقال: قال أبو داود: هذا مرسَل، الربيع لم يدرك أم سلمة. المزِّي، "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، ١٣: ٥.

وجاء في ترجمة أنس: يرسِل عن أم سلمة. ينظر: الذهبي، "تذهيب تهذيب الكمال"، ٣: ٢٠٩: رقم ١٨٧٩.

(٢) ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٨: ٧٦.

(٣) ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٧: ٢٦١.

(٤) ابن حبان، "الثقات"، ٤: ٢٢٨.

ومائة، وأم سلمة ماتت سنة تسعٍ وخمسين، وقيل: سنة اثنتين وستّين"(١)، وقال القرطبي: "... والربيع بن أنس لم يلحق أم سلمة"(٢).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود بنَفي إدراك الرَّبيع لأم سلمة رضي الله عنها، ووافقه النقاد على ذلك -المزي، والذهبي، وأبو زرعة العراقي وغيرهم-(٣)، ولم يذكره في المراسيل سوى أبي زُرعة العراقي نقلًا عن المزّي، فيُستدرك عليه بوروده في سنن أبي داود، فكان الأَولى أن يحيل إليه دون واسطة، كما يُعد ما أخرجه في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

٣-شَدّاد مولى عِياض.

موضعه في سنن أبي داود(٤):

حدثنا زُهَير بن حَرْب، حدثنا وكيع، حدثنا جعفر بن بُرقان، عن شَدّاد مولى عِياض بن عامر، عن بلال، أن رسول الله ﷺ قال له: (لا تؤذِّنْ حتى يَستبينَ لك الفجر هكذا)، ومَدَّ يديه عَرْضًا.

قال أبو داود: (شَدّاد مولى عِياض لم يُدرك بلالاً(٥)).

---

(١) ابن رَسْلان، "شرح سنن أبي داود"، تحقيق: خالد الرباط، (ط١، مصر: دار الفلاح، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م)، ١٦: ١٣٣.

(٢) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٥: ٢٧٣.

(٣) المزي، "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، ١٣: ٥؛ و"تهذيب الكمال" له، ٩: ٦٠: رقم ١٨٥٣، الذهبي، "تاريخ الإسلام" ٣: ٦٤٦.

(٤) كتاب الصلاة، باب في الأذان قبل دخول الوقت، ص٨٩: رقم ٥٣٤، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

(٥) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وقال الزيلعي: "وأعلَّه البيهقي بالانقطاع، قال في المعرفة: وشدّاد مولى عِياض لم يدرِك بلالًا". - عبدالله بن يوسف الزيلعي، "نصب الراية =

ترجمته(١):

شدَّاد مولى عِياض بن عامر العامري الجزري.

روى عن: بلال رضي الله عنه -قال أبو داود: ولم يدركه-، وأبي هريرة رضي الله عنه، وغيرهما.

روى عنه: جعفر بن بُرقان.

مقبول، يرسِل.

من الرابعة- بعد المائة-، (د).

والذي يظهر أنه مجهول، تفرَّد بالرواية عنه جعفرُ بن بُرقان.

ذكره البخاري وأبو حاتم -ولم يذكرا فيه جرحًا أو تعديلًا-، وابن حبان في الثقات.

قال ابن القطان: "وشدّاد أيضًا مجهول لا يُعرف بغير رواية جعفر بن بُرقان

=

لأحاديث الهداية"، تحقيق: محمد عوامة، (ط١، بيروت: مؤسسة الريان، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ١: ٢٨٤-٢٨٣.

(١) ينظر ترجمته: البخاري "التاريخ الكبير"، ٤: ٢٢٦: رقم ٢٦٠٠؛ ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٤: ٣٢٩: رقم ١٤٤٣؛ ابن حِبان، "الثقات"، ٤: ٣٥٨: رقم ٣٣٣٧؛ المزّي، "تهذيب الكمال"، ١٢: ٤٠٦: رقم٢٧١١؛ الذهبي، "الميزان"، ٢: ٢٦٦: رقم ٣٦٧٥؛ مُغْلَطاي، "إكمال تهذيب الكمال"، ٦: ٢٢٥: رقم ٢٣٦٢؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٢٦٤: رقم ٢٧٦٠، و"تهذيب التهذيب" له، ٤: ٣١٩: رقم ٥٥٧.

فائدة: بمراجعة الرسالة العلمية: "المتروكون والمجهولون ومروياتهم في سنن أبي داود السجستاني" إعداد: محمد صبران افندي الاندونيسي، إشراف: د. محمد أمين المصري، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، ١٣٩٥-١٣٩٦هـ، لم أجد شدادًا مذكورًا فيها، وتتميمًا للفائدة فيضاف في المجاهيل.

عنه"(١).

ونقل ابن رجب عن أبي بكر الأثرم: "هو إسناد مجهول منقطع، ثم علَّق عليه فقال: يشير إلى جهالة شدَّاد، وأنه لم يلقَ بلالًا"(٢).

وقال الذهبي في الميزان: "لا يُعرف". وقال مغلطاي: "وشدّاد مجهول، لم يُعرف بغير رواية جعفر بن بُرقان عنه بهذا الحديث المرسَل – يعني أَمر بلالًا: (لا تُؤذِّنْ حتى يتبيَّن لك الفجر)، قاله ابن القطان".

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	لم يذكره	"شدَّاد مولى عِياض بن عامر أخرج له أبو داود عن بلال رضي الله عنه حديث (لا تؤذنْ حتى يستبين لك الفجر)، ولم يدرك شدَّاد بلالًا قاله في التهذيب"(٣).	نقل كلام العلائي في جامع التحصيل، ثم قال: "قلت: حَكَاهُ فِي التَّهذيب عن أبي داود، وقد صرَّح بذلك أبو داود في سننه في رواية ابن داسَه عنه، وحكاه عنه البيهقي وغيره. انتهى"(٤).

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه ذكر أن شدَّادًا لم يدرك بلالًا، ولم يذكر حديثه في مراسيله، وتبعه ابن أبي حاتم فلم يذكره في مراسيله، وذكره العلائي، وأبو زرعة العراقي في مراسيلهما، كلاهما نقلًا عن المزّي، وزاد أبو زرعة العراقي النص على ورود قول أبي داود في سننه مستدركًا على العلائي، وأفاد بوروده عند البيهقي وغيره.

---

(١) نقله الزيلعي في "نصب الراية"، ١: ٢٨٤.

(٢) نقله عبدالرحمن ابن رجب، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق: محمود عبدالمقصود، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، ٥: ٣٢٤.

(٣) ص ١٩٥: رقم ٢٨٠.

(٤) ينظر: ص١٨٦: رقم ٣٦٧.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

مقصود أبي داود نفي الإدراك حقيقة، وبيانه أن شدادًا لم يدرك حياة بلال، فقد عدّه ابن حجر في التقريب من الرابعة، وهي تلي الوسطى من التابعين، جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري وقتادة، واختلف في سنة وفاة بلال فقيل: مات بالشام سنة سبع عشرة، وقيل: ثمان عشرة، وقيل: عشرين(١).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود في سننه بنَفي إدراك عياض لبلال رضي الله عنه، وقد سبقه لهذا الحكم ابن معين فقال كما في التاريخ لابن أبي خيثمة: "شداد عن بلال مرسل"(٢)، ووافقه النقاد على ذلك، وأول مَن ذكره في المراسيل العلائي نقلًا عن المزّي، وتبعه أبو زرعة العراقي، واستدرك عليه بوروده في سنن أبي داود، فكان الأَولى أن يحيل إليه دون واسطة، كما أنه نقله البيهقي فكان العزو إليه أَولى من المزّي؛ لتقدمه عليه، كما يُعد ما أخرجه أبو داود في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

٤-عبدالله بن أبي زكريا.

موضعه في سنن أبي داود(٣):

حدثنا عمرو بن عَون، قال: أخبرنا ح وحدثنا مسدَّد، قال: حدثنا هُشيم، عن داود بن عمرو، عن عبدالله بن أبي زكريا، عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: (**إنكم تُدعَون يوم القيامة بأسمائكم، وأسماء آبائكم، فأَحسنوا أسماءكم**).

---

(١) ابن حجر، "التقريب"، ص: ١٢٩: رقم٧٧٩.

(٢) أحمد ابن أبي خيثمة، "التاريخ الكبير"، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، (ط١، الفاروق الحديثة للطباعة: القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ٣: ٢٢٦: رقم ٤٥٦٩.

(٣) كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، ص٦٧٩: رقم ٤٩٤٨، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

قال أبو داود: (ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء[١]).

ترجمته[٢]:

هو عبدالله بن أبي زكريا الخُزاعي، أبو يحيى الشامي، واسم أبيه إياس، وقيل: زيد.

ثقة، فقيه، عابد، من الرابعة (ت١١٩هـ)، (د).

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	"سمعت أبي يقول: عبدالله بن أبي زكريا لم يسمع أبا الدَّرداء"[٣].	عبدالله بن أبي زكريا الخُزاعي الشامي، روى عن أبي الدرداء... وذلك مرسَل قاله شيخنا المزي في التهذيب، ثم نقل كلام ابن أبي حاتم في مراسيله بنحوه، ولفظه (لم يسمع من أبي الدرداء شيئًا)[٤].	نقل كلام ابن أبي حاتم في المراسيل، ثم قال: " قلت: وكذا قال البيهقي: أنه لم يسمع من أبي الدَّرداء انتهى، ثم نقل كلام العلائي في جامع التحصيل، ثم نقل عن المزّي يُقال مرسَل، ثمَّ حَكى عن أبي حاتم إرساله عن أبي الدَّرداء، وعن أبي زرعة الدمشقي: لا أعلم عبدالله بن أبي زكريَّا لَقِي أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ، وذكره ابن سعد في الطَّبقة الثَّالثة من تابعي أهل الشَّام[١].

(١) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وذكره ا. د. مبارك بن سيف الهاجري في رسالته الدكتوراه: " التابعون الثقات الذين تكلم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية في الكتب الستة من حرف السين إلى حرف العين جمع ودراسة:، (مؤسسة الريان)، ص٥٤٥-٥٤٨.

(٢) ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال"، ١٤: ٥٢٠: رقم ٣٢٧٤؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٣٠٣: رقم٣٣٢٤؛ "تهذيب التهذيب" له، ٥: ٢١٨: رقم ٣٧٦.

(٣) ص ١١٣: رقم ١٨٣، وفي "الجرح والتعديل" له، ٥: ٦٢: "عبد الله بن أبي زكريا شامي، روى عن سلمان، مرسَل، وأبي الدرداء، مرسَل... ".

(٤) ينظر: ص٢١١: رقم ٣٦٠.

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه ذَكر أن ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء، ولم يذكر حديثه في مراسيله، وذكره ابن أبي حاتم في مراسيله، وتبعه العلائي، وأبو زرعة العراقي في مراسيلهما، كلاهما نقلًا عنه، وعن المزِّي، وزاد أبو زرعة بوروده عند البيهقي.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

مقصود أبي داود نفي الإدراك حقيقة، وبيانه أن عبدالله بن أبي زكريا لم يدرك حياة أبي الدرداء- نزل بالشام، وكان على قضاء دمشق، ومات بها في خلافة عثمان على الصحيح، سنة إحدى، وقيل: اثنتين وثلاثين-، فما بين وفاتيهما يزيد على ثمانين عامًا، ولذا عدّه ابن حجر في التقريب من الرابعة، وهي تلي الوسطى من التابعين، جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري وقتادة، وذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من تابعي أهل الشام(٢).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود في سننه بنَفي إدراك ابن أبي زكريا لأبي الدرداء رضي الله عنه، وقد سبقه بهذا الحكم من حيث الجملة أبو مسهر فقال: "ولا أعلم عبدالله بن أبي زكريا لقي أحدًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم"(٣)، والواقدي(٤)، ووافقه النقاد .....

=

(١) ينظر: ص٢٤٢: رقم ٤٦٩.

(٢) ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٧: ٢٧٤-٢٧٦، ونقله أبو زرعة العراقي في "تحفة التحصيل".

(٣) نقله عنه ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، ٢٧: ١٢١.

(٤) نقله المنذري فقال: "قال الواقدي: كان يُعدل بعمر بن عبدالعزيز، لكنه لم يَسمع من أبي الدَّرْدَاء، وَاسم أبي زَكَرِيَّا إِيَاس بن يزِيد" عبدالعظيم المنذري، "الترغيب والترهيب"، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤١٧هـ)، ٣: ٤٧: رقم٣٠٢٨؛ محمد

=

على ذلك(١)، وأول مَن ذكره في المراسيل ابن أبي حاتم، وتبعه العلائي وأبو زرعة العراقي، ولم يَذكرا قول أبي داود، واكتفيا بنقل قول أبي حاتم، والمزّي، وزاد أبو زرعة قول البيهقي، مستدركًا على العلائي، كما يُعد ما أخرجه أبو داود في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

٥-عبدالله بن مَعْقِل.

موضعه في سنن أبي داود(٢):

- حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جَرير يعني ابن حازم قال: سمعت عبدالملك يعني ابن عُمَير، يحدِّث، عن عبدالله بن مَعْقِل بن مقَرِّن قال: صلى أعرابي مع النبي ﷺ بهذه القصة قال فيه: وقال يعني النبي ﷺ: (**خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه، وأَهريقوا على مكانه ماءً**). **قال أبو داود:** (هو مرسَل، ابن مَعْقِل لم

=

ناصر الدين الألباني، "ضعيف الترغيب والترهيب"، (ط١، السعودية: مكتبة المعارف، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، ٢: ١٩: رقم ١٢٢٧.

(١) وافقه النقاد على نفي إدراك ابن أبي زكريا لأبي الدرداء رضي الله عنه، قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: عبدالله بن أبي زكريا لم يسمع أبا الدَّرداء". أبو داود، "المراسيل"، ص١١٣: رقم ١٨٣، والبيهقي، والمزي فيما هو موضح في جدول المقارنة أعلاه، والذهبي في "النبلاء"، ٢٧: ١١٣، وقال ابن حجر: "رجاله ثقات إلا أن في سنده انقطاعًا بين عبدالله بن أبي زكريا راويه عن أبي الدرداء وأبي الدرداء؛ فإنه لم يدركه". أحمد ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩)، ١٠: ٥٧٧..

(٢) كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، ص٦٦: رقم ٣٨١، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

يُدرِك النبيﷺ)[١].

ترجمته[٢]:

عبدالله بن مَعْقِل بن مُقَرِّن المزني، أبو الوليد الكوفي.

ثقة، (ت ٨٨هـ)، من كبار الثالثة، (ع).

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
قال: "حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جرير يعني ابن حازم، سمعت عبدالملك يعني ابن عُمير، يحدِّث عن عبدالله بن مَعْقِل بن مُقَرِّن، قال: قام أعرابي إلى زاوية من زوايا المسجد فاكتشف، فبال فيها، فقال النبي (: (خذوا ما بال عليه من التراب، فألقوه، وأهريقوا على مكانه ماءً). قال أبو داود: رُوي متَّصلًا، ولا يصح"[٣].	لم يذكره	"عبدالله بن مَعْقِل بن مُقَرِّن قال أبو داود: لم يدرك النبي ﷺ، وقال فيه العجلي: تابعي ثقة فحديثه مرسَل"[٤].	نقل كلام العلائي في جامع التحصيل[١].

(١) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وقال أبو داود في مراسيله: روي متصلًا، ولا يصح، ص٧٦: رقم ١١، وقال ابن الملقِّن: ".. عبد الله بن مَعْقِل تابعي، وهو مرسَل، قال العجلي: تابعي ثقة، وقال الإمام أحمد: هذا حديث مُنكر، قال أبو داود: وقد رُوي مرفوعًا ولا يصح". عمر ابن الملقِّن، "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير"، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، (ط١، الرياض: دار الهجرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ١: ٥٢٦.

(٢) ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال"، ١٦: ١٦٩: رقم ٣٥٨٦؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٣٢٤: رقم ٣٦٣٤؛ "تهذيب التهذيب" له، ٦: ٤٠: رقم ٧٠.

(٣) ص ١٧٧: رقم ١١.

(٤) ص ٢١٦: رقم ٣٩٧.

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه أعلَّ رواية ابن مَعْقِل عن النبي صلى الله عليه وسلم بالإرسال، فذَكر أن ابن مَعْقِل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرج حديثه في المراسيل، ثم قال عقبه: رُوي متصلًا، ولا يصح، ووافقه العلائي وأبو زرعة العراقي في مراسيلهما، ونقلا قوله في سننه، وأيَّده العلائي بقول العجلي: تابعي ثقة، فحديثه مرسَل، ولم يذكره ابن أبي حاتم في مراسيله.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

مقصود أبي داود نفي الإدراك حقيقة، وبيانه أن عبدالله بن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، ولذا ترجم له ابن حجر في الإصابة في القسم الرابع، وهم من ذُكر في كتب الصحابة على سبيل الوهم والغلط. ونقل عن ابن قتيبة قوله: "ليست له صحبة ولا إدراك، ثم قال: وذكره في التابعين ابن سعد، والعجلي، والبخاري، وابن حبان، وغيرهم"(٢).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود في سننه بنَفي إدراك ابن مَعْقِل للنبي صلى الله عليه وسلم، وأن حديثه مرسل، وقد سبقه بهذا الحكم جماعة كما تقدم، ووافقه النقاد من بعده على ذلك، كما أنه أول مَن ذكره في المراسيل، وتبعه العلائي وأبو زرعة العراقي، معتمدَين على قوله في سننه، والإرسال هنا جاء موافقًا لما استقرّ عليه مصطلح المرسَل، حيث إن ابن مَعْقِل تابعيٌّ رَفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الموضع الوحيد في هذا البحث، وبقية المواضع على معنى المنقطع الذي هو الإرسال بمعناه العام.

=

(١) ينظر: ص٢٦٧: رقم ٥٢٤.

(٢) ابن حجر، "الإصابة في تمييز الصحابة"، ٥: ٢١٢، تحقيق علي البجاوي، دار الجيل، ط١، ١٤١٢-١٩٩٢.

٦-عطاء بن أبي رباح.

موضعه في سنن أبي داود(١):

- قال أبو داود: قرأتُ على محمد بن وَزِير المصري، قلت له: حدَّثكم بِشْر بن بَكر، حدثنا الأوزاعي، حدثنا عطاء، عن أَوس أخي عُبادة بن الصامت: (أن النبي ﷺ أعطاه خمسة عشر صاعًا من شعير إطعامَ ستِّين مسكينًا).

قال أبو داود: (وعطاءٌ لم يُدرك أوسًا، وهو مِن أهل بدر قديمُ الموت، والحديث مرسَل، وإنما روَوه عن الأوزاعي، عن عطاء، أن أوسًا(٢)).

ترجمته(٣):

هو عطاء ابن أبي رَباح، واسم أبي رَباح أَسْلَم، القرشي مولاهم، المكي.

ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال، وقيل: إنه تغيَّر بأخَرة، ولم يكثُرْ ذلك منه.

أما الإرسال فنعم كان يرسِل، قال يحيى بن سعيد: (مرسَلات مجاهد أحبُّ إليّ من مرسَلات عطاء ابن أبي رَبَاح بكثير، كان يأخذ عن كل ضَرْب)(٤).

---

(١) كتاب الطلاق، باب في الظهار، ص٣٢٢: رقم ٢٢١٨، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

(٢) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وذكره ا. د. مبارك بن سيف الهاجري في رسالته الدكتوراه، ص٧٩٦-٨٠١.

(٣) ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٠: ٦٩: رقم٣٩٣٣؛ الذهبي، "الميزان"، ٣: ٧٠: رقم٥٦٤٠؛ و"النبلاء" له، ٥: ٧٨: رقم٢٩؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٣٩١: رقم٤٥٩١؛ و"تهذيب التهذيب" له، ٧: ١٩٩: رقم٣٨٥.

(٤) نقله المزِّي في "تهذيب الكمال"، ٢: ٨٣، وينظر: عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، تحقيق: د. نورالدين عتر، (ط٤، الرياض: دار العطاء، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، ١: ٥٢٩.

وقال أحمد: (وليس في المرسَلات أضعف من مرسَلات الحسن وعطاء؛ فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد)(١). وعلَّق ابن رجب على كلام الإمام أحمد بقوله: (وقد أشار إلى علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضَرْب، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ولا ينتقي الرجال)(٢).

وقال أيضًا: (وذكر الترمذي – أيضًا – كلام يحيى بن سعيد القَطَّان في أن بعض المرسَلات أضعف من بعض، ومضمون ما ذكره عنه تضعيف مرسَلات عطاء...)(٣).

وأما الاختلاط(٤) فوصفه به علي ابن الْمَدِيْنِي حيث قال: "كان عطاء اختلط بأخَرة، فتركه ابن جُرَيْج وقيس بن سعد"(٥)، "وسُئل قيس بن سعد عن سبب تركه

---

(١) نقله المزّي في "تهذيب الكمال"، ٢: ٨٣؛ وابن رجب في "شرح علل الترمذي"، ١: ٥٣٩.

(٢) ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، ١: ٥٣٢.

(٣) ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، ١: ١٨٦.

(٤) لم أجده مذكورًا فيما وقفتُ عليه مِن كتب المختلِطين المتقدمة، ووجدتُه مذكورًا في: معجم المختلِطين لمحمد بن طلعت، (ط١، الرياض: دار أضواء السلف، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م) – (ص٢٢٥)-؛ وذكره د. عبدالجبار مع الذين لم يثبت اختلاطهم. د. عبدالجبار سعيد، "اختلاط الرواة الثقات دراسة تطبيقية على رواة الكتب الستة"، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م)-(ص١٨٠/رقم٢٦)-، وقال عنه أصحاب تحرير التقريب: "ولم يذكره أحدٌ ممَّن أَلَّف في المختلِطين" د. بشار عواد معروف، "تحرير تقريب التهذيب"، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، ٣: ١٤: رقم٤٥٩١.

(٥) نقله الفَسَوي في "المعرفة والتاريخ"، ٢: ١٥٣؛ وابن عساكر في "تاريخ دمشق"، ٤٠: ٤٠٣؛ ومحمد بن أحمد الذهبي، في "تاريخ الإسلام ووَفيات المشاهير وَالأعلام"، تحقيق: د. بشار عوّاد معروف، (ط١، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣ م)، ٣: ٢٧٧.

مجالسة عطاء، فقال: إنه نسي أو تغيَّر فكدتُ أن أفسد سماعي منه"(١).

قال الذهبي في الميزان معلقًا على ماذكره ابن الْمَدِيْنِي: (لم يَعْنِ الترك الاصطلاحي، بل عَنى أنهما بطَّلا الكتابة عنه، وإلا فعطاء ثبت رَضي).

وزاد في النبلاء: (ولكنه كبر وضعفت حواسُّه، وكانا قد تَكَفَّيَا منه، وتفقَّها، وأكثرا عنه، فَبَطَّلا، فهذا مُراده بقوله: تَرَكَاه).

وعلى كلٍ فما ذُكر عنه من التغيُّر فلم يكثرْ منه كما قال الحافظ ابن حجر، وإخراج البخاري له كان قبل اختلاطه، كما قرَّره ابن الصلاح فيمَن رُمي بالاختلاط من رجال الصحيحين(٢).

(ت١١٤هـ على المشهور)، من الثالثة، (ع).

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه.	لم ينص على إرساله عن أوس بن الصامت، بينما ذكر إرساله عن آخرين تأخرت وفاتهم عنه(٣).	نقل كلام أبي حاتم، وزاد إرساله عن آخرين ليس منهم أوس بن الصامت(٤).	نقل عن أبي حاتم، والعلائي، وعلَّق على ما أضافه العلائي، وزاد: وروايته عن أَوس بن الصَّامت في سنن أبي داود، وقال المزِّي: يُقَال: مرسَل..(٥).

(١) نقله يعقوب بن سفيان الفَسَوي، "المعرفة والتاريخ"، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م)، ٣: ٣٦٤-٣٦٥؛ ومُغْلَطاي من طريق الفَسَوي في "إكمال تهذيب الكمال"، ٩: ٢٤٢؛ والذهبي في "الميزان"، ٣: ٧٠: رقم٥٦٤٠؛ و"النبلاء" له، ٥: ٧٨: رقم٢٩؛ وابن حجر في "التهذيب"، ٧: ١٩٩: رقم٣٨٥.

(٢) ابن الصلاح، "علوم الحديث"، ص٤٩٩.

(٣) ص ١٥٥-١٥٦.

(٤) ص ٢٣٧: رقم ٥٢٠.

(٥) ص٣٤٨: رقم ٦٩٥.

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه أعلّ رواية عطاء بالإرسال؛ لأن عطاء ابن أبي رَباح لم يدرك أَوس بن الصامت رضي الله عنه، ولم يذكر حديثه في مراسيله، وذكر ابن أبي حاتم عطاء في مراسيله، ولم ينص على إرساله عن أَوس بن الصامت، ولكنه ذكر إرساله عن آخرين تأخرتْ وفاتهم عن أَوس بكثير، وتبعه العلائي، وأبو زرعة العراقي في مراسيلهما، كلاهما نقلًا عن أبي حاتم، واستدرك العلائي وأبو زرعة العراقي رواة أرسل عنهم عطاء لم يذكرهم أبو حاتم.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

يحتمل أن يكون مقصود أبي داود نفي الإدراك حكمًا لا حقيقة، وبيانه أن عطاء لم يدرك أوسًا إدراكًا يصح معه التحمل؛ لكونه أدركه صغيرًا ابن ست أو سبع سنين، ولم يلقه، "فعطاء ولد سنة (٢٧هـ) باليمن، ونشأ بمكة"(١)، وأوس كما قال ابن حِبان: "مات في أيام عثمان وله خمسٌ وثمانون سنة، وقال غيره: مات سنة أربعٍ وثلاثين بالرَّمْلة–فلسطين–، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة"(٢).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود في سننه بنَفي إدراك عطاء ابن أبي رَباح لأَوس بن الصامت رضي الله عنه، وهو أول من نص على نفي إدراك عطاء لأوس، ووافقه المزي –فيما نقله عنه أبو زرعة العراقي–، وابن كثير، ونقل حكمَه جماعةٌ(٣)، وأول

---

(١) ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٦: ٢٠–٢٢؛ ابن حبان "الثقات"، ٥: ١٩٨–١٩٩، ونقل ابن سعد عن الواقدي وغيره أن وفاته سنة خمس وعشرة ومائة، وكان له يوم مات ثمان وثمانون سنة.

(٢) نقله ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة"، ١: ١٥٦.

(٣) نقل حُكْمَ أبي داود البيهقيُّ، "السنن الكبرى"، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ–٢٠٠٣م)، ٧: ٦٤٣: رقم ١٥٢٨٦، وعبدُالحق ابن الخَرَّاط، "الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم"، تحقيق: حمدي السلفي، =

مَن ذكره في المراسيل أبو زرعة العراقي في مراسيله تبعًا لأبي داود في سننه، وابن أبي حاتم والعلائي من بعده وإن لم ينصّا على إرساله عن أَوس فقد ذكرا إرساله عن آخرين تأخرتْ وفاتهم عن أَوس بكثير، فمِن باب أَولى أنه لم يدرك أَوسًا، كما يُعد ما أخرجه أبو داود في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

٧-عطاء الخُراساني.

موضعه في سنن أبي داود(١):

حدثنا أبو تَوبة الرَّبيع بن نافع، حدثنا عبدالعزيز بن عبدالملك القرشي، حدثنا عطاء الخُراساني، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: (**لا يُصَلِّ الإمامُ في الموضع الذي صلى فيه حتى يتَحوَّل**).

قال أبو داود: (عطاءٌ الخُراساني لم يُدرك المغيرةَ بن شعبة(٢)).

=

(الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، ٣: ٢٠٥؛ وابنُ الملقِّن في "البدر المنير"، ٨: ١٤٩، وأبو زرعة العراقي كما ذُكر أعلاه.

وقال ابن كثير: "هذا ضعيفٌ وهو مرسَلٌ، وعطاء لم يُدرِكْ أَوس بن الصامت". إسماعيل ابن كثير، "جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن"، تحقيق: د. عبدالملك الدهيش، (ط٢، بيروت: دار خضر، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ١: ٣٣٩.

(١) كتاب الصلاة، باب الإمام يتطوَّع في مكانه، ص١٠٠: رقم ٦١٦، وابن ماجه في سننه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تُصلَّى المكتوبة، ٢: ٤٢٧: رقم ١٤٢٨.

(٢) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، ونقل قولَ أبي داود هذا أبو زرعة العراقي في مراسيله. ص٣٥١: رقم ٦٩٧، وذكره عمر حيدر في رسالته الماجستير (التابعون الصدوقون المتكلم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة) الجامعة الإسلامية-غير منشور- ص٤٩٧-٥٠٢.

ترجمته(١):

عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخُراساني واسم أبيه مَيسرة وقيل: عبدالله.

صدوق، يهم كثيرًا، ويرسِل، ويدلِّس(٢).

---

(١) ينظر ترجمته: المزّي، "تهذيب الكمال"، ٢٠: ١٠٦: رقم ٣٩٤١؛ ابن حجر، "تهذيب التهذيب"، ٧: ٢١٢: رقم ٣٩٥؛ و"التقريب" له، ص٣٩٢: رقم ٤٦٠٠.

(٢) ناقش د. إقبال علي عبدالله العنزي الأقوال في عطاء وخلص إلى: "أن الراجح فيه قول ابن رجب رحمه الله، وهو التوسُّط في حاله؛ لأنه مع كونه ثقة في نفسه إلا أن شعبة قد وصفه بصيغة المبالغة في النسيان" وكان نسيّا "، وحَكم الإمام البخاري على أحاديثه بأن عامَّتها مقلوبة، قال ابن رجب- شرح علل الترمذي ١: ١٠٠-: " وعطاء الخُراساني بالرغم من أن البخاري جعل عامَّة أحاديثه مقلوبة ونَعته بالضعف، إلا أن بقيَّة العلماء احتجوا بحديثه الخالي من الوهَم والخطأ، وروى عنه مسلم وأصحاب السنن الأربعة، (وقد وثقه ابن معين، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ثقة صدوق، قلت: يحتج به؟، قال: نعم. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقة في نفسه، وتوثيق هذا العدد الغفير له يَدفع رأيَ البخاري فيه، ومع هذا الدَّفع تبقى لعطاء أوهامُه وعللُه "، وذكره الذهبي في مَن تكلِّم فيه وهو موثَّق -(٣٧٧)- فقال: " صدوق، ضعيف، وأكثرهم وثقه، وقال أبو حاتم: لا بأس به "، وقال ابن حجر: " صدوق يهم كثيرًا، ويرسِل ويدلِّس "، إلا أن قوله: يدلِّس، فيه نظر، فإن ابن حجر نفسه لم يذكره في طبقات المدلِّسين، ولم يصفه أحد بالتدليس، إلا أن الذهبي-النبلاء، ٦: ١٤٠- قال: " قال الدارقطني: هو في نفسه ثقة، لكن لم يلقَ ابن عباس، يعني أنه يدلِّس "، وهذا من قبيل الإرسال، ولعل الذهبي أراد ذلك، تبعًا لتعريف التدليس عنده-الموقظة ٤٧-، والله أعلم" ينظر: د. إقبال العنزي، مرويات عطاء الذي قيل هو الخُراساني في صحيح البخاري دراسة وتحقيق. مجلة العلوم الشرعية جامعة القصيم، (١٤٤٠هـ): ص٣٨٣٣-٣٨٣٧.

(ت١٣٥هـ)، لم يصح أن البخاري أخرج له(١)، من الخامسة، (م ٤).

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	لم ينص على إرساله عن المغيرة، ولكنه ذكر إرساله عن آخرين تأخرت وفياتهم عنه، ونقل عن يحيى بن معين أنه قيل له: "عطاء الخُراساني لقي أحدًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا أعلمه". وقال: "سمعت أبي يقول: عطاء الخُراساني لم يدرك ابن عمر رضي الله عنهما"(٢).	نقل عن أبي حاتم، ونقل عن المزي في تهذيبه القول بإرساله عن جماعة منهم المغيرة بن شعبة(٣).	نقل عن أبي حاتم، والعلائي، وعلَّق على قول الإمام أحمد-نقله ابن أبي حاتم في مراسيله- في سماع عطاء من ابن عباس، فقال: "رِوَايَتِه عَن ابْن عَبَّاس فِي صَحِيح البُخَارِي". وأضاف: "وَقَالَ ابو دَاوُد فِي سننه: لم يدْرك الْمُغيرَة بن شُعْبَة. انْتهى"(٤).

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه أعلَّ رواية عطاء الخُراساني بنفي إدراكه للمُغيرة بن شعبة، ولم يخرّج حديثه في مراسيله، ووافقه العلائي وأبو زرعة العراقي في مراسيلهما، نقلًا عن المزّي في تهذيبه، وتعقَّب أبو زرعة العراقي العلائيَّ فذكر قول أبي داود في سننه، وذَكر ابن أبي حاتم عطاء في مراسيله، ولم ينص على إرساله عن المغيرة بن شعبة، ولكنه ذَكر إرساله عن آخرين تأخرتْ وفياتهم عن المغيرة بكثير.

---

(١) عرَض د. إقبال العنزي الأقوالَ في المسألة وناقشها، وخلص إلى ترجيح أن البخاري لم يخرّج لعطاء الخُراساني في صحيحه، وعطاء المذكور هو ابن أبي رَباح. ينظر: "مرويات عطاء الذي قيل هو الخُراساني في صحيح البخاري دراسة وتحقيق"، ص٣٨٤٠-٣٨٤٩.

(٢) ابن أبي حاتم، "المراسيل"، ص١٥٧.

(٣) العلائي، "جامع التحصيل"، ص٢٣٨: رقم ٥٢٢.

(٤) ص ٣٥١: رقم ٦٩٧.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

مقصود أبي داود نفي الإدراك حقيقة، وبيانه أنه وُلد عطاء الخُراساني عام وفاة المغيرة رضي الله عنه، قال ابن معين والإمام أحمد: مولد عطاء سنة خمسين "(١)، وقال ابن حجر في ترجمة المغيرة: "... مات سنة خمسين على الصحيح "(٢).

وقد سبقه إلى هذا الحكم ابن معين فقد قيل له كما في رواية ابن محرز: لقي أحدًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: ما سمعت(٣). ونقل ابن أبي حاتم "عن ابن معين أَنه قيل له: عطاء الخُراسانِيُّ لَقِيَ أحدًا من أصحاب النبي (؟ قَال: لا أَعْلَمُه"(٤).

(١) يحيى بن معين، "تاريخ ابن معين، رواية الدوري"، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، (ط ١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٤: ٤٣٦؛ وقول الإمام أحمد نقله أبو أحمد بن عدي الجرجاني في "الكامل في ضعفاء الرجال"، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود – علي محمد معوض، (ط ١، الكتب العليمة: بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٥: ٣٦٠.

(٢) ابن حجر "التقريب"، ص٥٤٣: رقم ٦٨٤٠.

(٣) يحيى بن معين، "معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين رواية ابن مُحرز"، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، (ط١، الفاروق الحديثة: القاهرة، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، ص١٨٨: ٦٥٠.

(٤) ابن أبي حاتم، "المراسيل"، ص١٥٦: رقم ٥٧٥.

ووافقه النقاد، منهم ابن حبان قال: "لم يدرك أحدًا من الصحابة، روايته عنهم كلها مدلسة"(١)-يعني مرسلة-، والطبراني حيث قال: "لم يسمع من أحد من الصحابة إلا أنس"(٢)، وابن الخراط(٣).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود بنَفي إدراك عطاء الخُراساني للمُغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وأول مَن ذكره في المراسيل العلائي نقلًا عن المزّي، وتبعه أبو زرعة العراقي، وتعقَّبه بوروده في سنن أبي داود -فكان الأَولى أن يحيل إليه دون واسطة-، كما تعقَّب على نفي الإمام أحمد سماع عطاء من ابن عباس شيئًا؛ بأن رواية عطاء عن ابن عباس في صحيح البخاري(٤).

وابن أبي حاتم وإن لم ينص على إرساله عن المغيرة بعينه، فقد قال به ضمنًا، حيث نَقل عن ابن معين أنه قيل له: "عطاء الخُراساني لقي أحدًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا أعلمه"، كما يُعد ما أخرجه أبو داود في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

---

(١) ابن حبان، "الثقات"، ٨: ٣٠٨.

(٢) نقله ابن حجر في "تهذيب التهذيب"، ٧: ٢١٥.

(٣) الأحكام الوسطى "، ١: ٣٤٠.

(٤) وتعقُّبه عليه لا يصح؛ فإن الذي أخرج له البخاري هو عطاء بن أبي رَباح، وليس الخُراساني، ولذا قال الحافظ ابن حجر في التقريب في ترجمة عطاء الخُراساني: لم يصح أن البخاري أخرج له، وهو ما خَلص إليه د. إقبال العنزي في بحثه مرويات عطاء الذي قيل هو الخُراساني في صحيح البخاري دراسة وتحقيق، ص٣٨٤٠-٣٨٤٩.

٨-عَوْن بن عبدالله.

موضعه في سنن أبي داود[١]:

- حدثنا عبدالملك بن مروان الأَهْوازي، حدثنا أبو عامر، وأبو داود، عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهُذَلي، عن عَوْن بن عبدالله، عن عبدالله بن مسعود- رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا ركع أحدكم فليقلْ ثلاث مراتٍ: سبحان ربيَ العظيم، وذلك أدناه، وإذا سجد فليقلْ: سبحان ربيَ الأعلى ثلاثا، وذلك أدناه).**

قال أبو داود: (هذا مرسَل، عون لم يُدرك عبدالله[٢]).

ترجمته[٣]:

هو عَوْن بن عبدالله بن عُتْبة بن مسعود الهُذلي، أبو عبدالله، الكوفي.

ثقة، عابد، (ت١٢٠هـ)، من الرابعة، (م ٤).

---

(١) كتاب الصلاة، باب مقدار الركوع والسجود، ص١٣٦: رقم ٨٨٦، وأخرجه أيضًا محمد بن عيسى الترمذي، "جامع الترمذي"، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م)، أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، ١: ٣٤٧: رقم ٢٦١، ومحمد بن يزيد القزويني، "سنن ابن ماجه"، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، (دار إحياء الكتب العربية)، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب التسبيح في الركوع والسجود، ١: ٢٨٧: رقم ٨٩٠.

(٢) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وذكره ا. د. مبارك الهاجري في رسالته الدكتوراه ٩١٠-٩١٥.

(٣) ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٢: ٤٥٣: رقم ٤٥٥٣؛ ابن حجر "تهذيب التهذيب"، ٨: ١٧١: رقم ٣١١؛ و"التقريب" له، ص٤٣٤: رقم ٥٢٢٣.

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	لم يذكره	"عَوْن بن عبدالله بن عُتْبة بن مسعود، عن عم أبيه عبدالله بن مسعود، وهو مرسل، قاله الترمذي والدارقطني وذلك واضح، وعن ابن عمر أخرجه مسلم، وأبي هريرة، وعائشة، وابن عباس، وعبدالله بن عمرو رضي الله عنهم". وقد قيل: إن روايته عن جميع الصحابة مرسَلة، حكاه في التهذيب"(١).	نقل كلام العلائي في مراسيله، دون إضافة(٢).

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه ذَكر أن عَوْنًا لم يدرك عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، ولم يذكر حديثه في مراسيله، وتبعه ابن أبي حاتم فلم يذكره في مراسيله، وذكره العلائي، وأبو زرعة العراقي في مراسيلهما.

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

مقصود أبي داود نفي الإدراك حقيقة، وبيانه أن ما بين وفاتيهما يزيد على ثمانين عامًا، فابن مسعود ﷺ توفي (٣٢هـ)، وتوفي عون سنة (١٢٠) كما نص عليه ابن حجر، وعدَّه في الطبقة الرابعة، وهي التي تلي الطبقة الوسطى من التابعين، وجل روايتهم عن كبار التابعين، وسبقه لهذا الحكم بانقطاع روايته عن عمه عبدالله بن مسعود الشافعيُّ(٣)، وقال البخاري: "مُرسَلٌ"(٤).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود في سننه بنَفي إدراك عَوْن لعبدالله بن مسعود

---

(١) العلائي، "جامع التحصيل"، ص٢٤٩: رقم ٥٩٨؛ ولفظ المزِّي: "ويُقال: إن روايته عن الصحابة مرسَلة". تهذيب الكمال، ٢٢: ٤٥٤.

(٢) ينظر: ص٣٩٦: رقم ٨٠٤.

(٣) نقله البيهقي في "السنن الكبرى"، ٥: ٥٤٢.

(٤) البخاري، "التاريخ الكبير"، ١: ٤٠٥: رقم ١٢٩.

رضي الله عنه، ووافقه النقاد على ذلك(١)، وأول مَن ذكره في المراسيل العلائي، وتبعه أبو زرعة العراقي، فذكرا قول الترمذي والدارقطني والمزّي في إرساله، ويُتعقَّب عليهما بقول أبي داود في سننه.

كما يُعد ما أخرجه أبو داود في سننه من زياداته على كتابه المراسيل، ومراسيل ابن أبي حاتم، والعلائي وأبي زرعة العراقي.

٩-ميمون بن أبي شَبيب.

موضعه في سنن أبي داود:

-الموضع الأول(٢): حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسحاق بن

---

(١) قال الترمذي: "حديث ابن مسعود لَيْسَ إسنادهُ بِمتَّصل، عَوْن بن عبدِالله بنِ عُتْبَة لم يَلْقَ ابن مسعود" جامع الترمذي، ١: ٣٤٨: رقم ٢٦١، وقال العلائي: (عَوْن بن عبدالله بن عُتْبة بن مسعود عن عم أبيه عبدالله بن مسعود، وهو مرسَل، قاله الترمذي والدارقطني وذلك واضح). جامع التحصيل، ص٢٤٩: رقم ٥٩٨.

ونقل الزيلعي قول أبي داود، والترمذي، وزاد قول البيهقي: إنه لم يدركه " نصب الراية، ١: ٣٧٦.

وقال ابن رجب: "وهو مرسَل، يعني: أن عَوْن بن عبدالله لم يسمع من ابن مسعود -: قاله الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم،... ". فتح الباري، ٧: ١٧٥.

ونقل ابن الملقِّن كلام البخاري، وأبي داود، والترمذي في البدر المنير، ٣: ٦٠٧، وحكم بإرساله أيضًا النووي-تهذيب الأسماء واللغات ٢: ٤١-، والمزي-تهذيب الكمال ٢٢: ٤٥٤-، والذهبي-النبلاء ٥: ١٠٤-، والبوصيري-مصباح الزجاجة ١: ٦-، وابن حجر-تهذيب التهذيب ٨: ١٧٢.

(٢) كتاب الجهاد، باب في التفريق بين السَّبي، ص٣٩١: رقم ٢٦٩٦؛ وأخرجه أيضًا الترمذي في أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية الفَرْق بين الأَخوين أو بين الوالدة =

منصور، حدثنا عبدالسلام بن حَرْب، عن يزيد بن عبدالرحمن، عن الحَكَم، عن ميمون بن أبي شَبيب، عن علي -رضي الله عنه-، أنه فرَّق بين جارية وولدها فنهاه النبي ﷺ عن ذلك وردَّ البيع.

قال أبو داود: (وميمون لم يدرك عليًا[(١)]، قُتل بالجَماجِم، والجَماجِم سنة ثلاثٍ وثمانين)، قال أبو داود: (والحَرَّة سنة ثلاثٍ وستِّين، وقُتل ابن الزبير سنة ثلاثٍ وسبعين)[(٢)].

الموضع الثاني[(٣)]**:** حدثنا يحيى بن إسماعيل، وابن أبي خَلَف، أن يحيى بن اليَمَان، أخبرهم عن سفيان، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شَبِيب، أن عائشة -رضي الله عنها-، مرَّ بها سائل فأعطتْه كِسرةً، ومرَّ بها رجلٌ عليه ثيابٌ وهيئةٌ فأقعدتْه، فأكل، فقيل لها في ذلك، فقالت: قال رسول الله ﷺ: **(أَنزلوا الناس منازلهم)**، قال أبو داود: (وحديثُ يحيى مختصَر).

قال أبو داود: (ميمون لم يُدرك عائشة[(٤)]).

=

وولدها في البيع، ٢: ٥١٧: رقم ١٢٨٤، وابن ماجه في سننه، أبواب التجارات، باب النهي عن التفريق بين السَّبي، ٣: ٣٥٧: رقم ٢٢٤٩، ولفظهما ورد في الأَخَوَيْن، قال الترمذي: "حديث حسن غريب".

(١) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وذكره عمر حيدر في رسالته الماجستير، ٦٧٨-٦٨١.

(٢) السَّهارنْفُوري، "بذل المجهود في حَلِّ سنن أبي داود"، ٩: ٣٤٨.
وما ذَكر المصنِّف من الحَرَّة وقتْل ابن الزبير، فليس له تعلُّقٌ بالحديث، ولكنْ ذَكره استطرادًا.

(٣) كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم، ص٦٨٤: رقم ٤٨٤٢، انفرد به أبو داود عن باقي الستة.

(٤) لم يذكره أبو عبيد في سؤالاته لأبي داود، وذكره عمر حيدر في رسالته الماجستير، ٧٠٤-

=

ترجمته(١):

هو ميمون بن أبي شَبيب الرَّبَعي، أبو نَصْر الكوفي.

قال علي بن المديني: "خَفي علينا أمرُ ميمون بن أبي شَبيب". وقال عمرو الفلاس: "كان رجلًا تاجرًا، كان من أهل الخير،... وليس عندنا في شيء منه يقول: سمعت، ولم أخبُرْ أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم". وقال أبو داود: "ولم يدرك عائشة". وقال أبو حاتم: "صالح الحديث". وقال ابن خراش: "لم يسمع من عليٍّ، وصحَّح له الترمذي روايته عن أبي ذر، لكن في بعض النسخ وفي أكثرها قال: حسن فقط".

وذكره ابن حبان في الثقات، "وفي مشاهير التابعين بالكوفة، وقال: من جلة مشايخ الكوفيين، قتل بالجماجم"(٢).

وتفرد ابن معين فضعَّفه(٣).

وتوسط ابن حجر في حاله فقال: صدوق، كثير الإرسال.

واختار توثيقه الألباني(٤)، واختيار ابن حجر أقرب للصواب.

=

٧٠٨، وكان كلامه في مسألة السماع، بينما هذا البحث في مسألة الإدراك، وبينهما فرق.

(١) ينظر ترجمته: البخاري، "التاريخ الكبير"، ٧: ٣٣٨: رقم ١٤٥٤؛ المزّي، "تهذيب الكمال"، ٢٩: ٢٠٦: رقم ٦٣٣٥؛ الذهبي، "الميزان"، ٤: ٢٣٣: رقم ٨٩٦٥؛ ابن حجر، "تهذيب التهذيب"، ١٠: ٣٨٩: رقم ٧٠٠؛ و"التقريب"، ص٥٥٦: رقم ٧٠٤٦؛ و"الِّلسان" جميعها له، ٧: ٤٠٦: رقم ٤٩٩٣.

(٢) مشاهير علماء الأمصار ص١٣٤: رقم ٨١٣.

(٣) نقله الذهبي في "الميزان"، ٤: ٢٣٣: رقم ٨٩٦٥؛ وابن حجر في "تهذيب التهذيب"، ١٠: ٣٨٩: رقم٧٠٠.

(٤) محمد ناصر الدين الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، (ط١، مكتبة المعارف: الرياض،

=

(ت٨٣هـ) في وقعة الجَماجِم، من الثالثة، (بخ م ٤)[١].

مواضع ذكره في كتب المراسيل:

المراسيل لأبي داود	المراسيل لابن أبي حاتم	جامع التحصيل للعلائي	تحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي
لم يذكر حديثه	قال: "سُئِلَ أبي عن ميمون بن أبي شَبيب، عن أبي ذر مُتصل؟، فقال: لا، قيل: ميمون بن أبي شَبِيب عن عائشة متصل؟، قال: لا"[٢].	لم يذكره	نقل كلام ابن أبي حاتم في مراسيله، ثم قال: "قلت: وجدتُ بِخَط وَالِدي-أبي الفضل العراقي- ميمون بن أبي شَبيب روى له أبو داود عن عائشة مرفوعًا: (أنزلوا النَّاس مَنَازِلهم)، وقال: ميمون لم يدرك عائشة، قال ابن الصلاح في التَّحرير: وفيما قَالَه أبو داود نظر؛ فَإِنَّهُ أدْرك المغيرة بن شعبة ومات قبل عائشة. وقال أبو داود أيضًا: ميمون لم يدرك عليًا، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: روى عن معاذ مرسَلًا، وعن عليٍّ مرسَلًا، وعن أبي ذر مرسَلًا، وقال عمرو بن علي الفلَّاس: كان يحدِّث عن أصحاب النَّبي (، وحدَّث عن عمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل، وأبي ذر، وسَمُرَة بن جُنْدُب، وعبدالله بن مسعود، وليس عندنا في شيء مِنْهُ يقول سمعت، ولم أَخبُرْ أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النَّبي ﷺ انتهى"[٣].

بالنظر فيما سبق نجد أن أبا داود في سننه أعلَّ رواية ميمون بن أبي شَبيب بنفي إدراكه لعليٍّ، وعائشة رضي الله عنهم، ولم يخرّج حديثهما في مراسيله، وتبعه العلائي فلم يذكره في مراسيله، وذكره ابن أبي حاتم في مراسيله، ولم ينص على نفي اتصال رواية ميمون عن عليٍّ، -ولكنه ذكر نفي اتصاله عن عائشة وقد تأخرتْ وفاتها عن عليٍّ بكثير- وإنما ذكر نفي اتصال رواية ميمون عن أبي ذر، وعن عائشة،

=

١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ٤: ٣٦: ١٥٢٨، ٥: ٤٦٦: رقم ٢٣٥٢.

(١) هكذا في طبعة محمد عوامة، وهو خطأ، والصواب "مق" كما في طبعة أبي الأشبال، ويؤيده أن الحافظ نفسه رمز له في التهذيب "مق"، وصرَّح المزِّي في "تهذيب الكمال"، ٢٩: ٢٠٦: رقم ٦٣٣٥، فقال: روى له البخاري في الأدب، ومسلم في مقدمة كتابه، والباقون.

(٢) ص ٢١٤: رقم ٣٨٣.

(٣) ص٥٣١: رقم ١٠٨٨.

وتبعه أبو زرعة العراقي في مراسيله، نقلًا عن أبي حاتم في المراسيل، وأبي داود في سننه، وذَكر تعقُّبَ ابن الصلاح على أبي داود في نفي إدراك ميمون لعائشة، ثم نقل قول الفلَّاس:... ولم أَخبُرْ أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النَّبي ﷺ".

مقصود أبي داود بنفي الإدراك:

يصعب تعيين مقصود أبي داود في نفي إدراك ميمون لعلي وعائشة؛ لخفاء حاله، فلم تذكر كتب الرجال والطبقات(١) والمواليد والوفيات سنة مولده، وكثرةُ تدليسه وإرساله زاد حاله خفاءً؛ لذا قال علي بن المديني: "خَفي علينا أمرُ ميمون بن أبي شَبيب"، وهو ما خلص إليه أسعد تيم: " يصعب تقدير طبقة الراوي –وتقدير تاريخ ولادته ووفاته في حالات منها: إذا كان الراوي مكثرا من التدليس والإرسال والرواية عن الكبار والصغار، كميمون بن أبي شبيب الكوفي، يرسل عن المغيرة وعائشة على قرب عهدهم، وتاريخ ولادته غير معروف، فتحديد طبقته أمر عسير(٢).

وعلى كل حال فيحتمل أن يكون مقصود أبي داود نفي الإدراك حقيقة، بحيث يكون مولد ميمون بعد وفاة عليٍّ –ولذا قال الشيخ عبد المحسن العبَّاد: "ولعلَّه أراد بذكر سنة وقعة الجَماجِم أن ميمون كان عمره قصيرًا، ولذلك لم يدرك عليًّا"(٣)، ووافقه النقاد فنقل الزيلعي، وابن الملقِّن، وأبو زرعة العراقي قول أبي داود في تعليله بنفي الإدراك(٤)، ولم أقف على مخالف له.

---

(١) عدَّه خليفة بن خياط في الطبقة الثالثة ممن دخل الكوفة. "طبقات خليفة بن خياط"، تحقيق: أكرم العمري، رسالة ماجستير، (ط١، بغداد)، ص١٥٨.

(٢) م. أسعد سالم تيم، "علم طبقات المحدثين أهميته وفوائده"، (ط١، مكتبة الرشد، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، ص١١٢.

(٣) شرحه على سنن أبي داود، ٨: ٣١٩.

(٤) ينظر: الزيلعي، "نصب الراية"، ٤: ٢٥؛ وابن الملقِّن، "البدر المنير"، ٦: ٥٢١؛ وابن العراقي، =

وأما نفي أبي داود لإدراك ميمون لعائشة فإن قيل: مقصوده نفي الإدراك حقيقة فمتعقَّبٌ عليه، تعقبه ابن الصلاح(١)-ونقله النووي(٢)- حيث تعقَّبه في نفيه إدراكه لعائشة رضي الله عنها بثلاثة أمور:

١-إدراكه للمُغيرة بن شعبة(ت٥٠هـ)، فعائشة -رضي الله عنهم- من باب أَولى.

٢- ورود الحديث في مقدمة صحيح مسلم، وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي كافٍ في ثبوت الإدراك، فلو ورد عن ميمون أنه قال: لم ألقَ عائشة استقام لأبي داود الجزم بعدم إدراكه.

٣-تصحيح الحاكم للحديث(٣).

وتعقَّبه أبو الفضل العراقي(٤) في هذه الأمور الثلاثة:

١-وإن أدرك المغيرة وروى عنه فهو مدلِّس لا تُقبل عنعنته بإجماع مَن لا يَحتج بالمرسَل، فقد أَرسل عن جماعة من الصحابة... ولم أرَ أحدًا صرَّح بسماعه من المغيرة، ولكن المؤلف-ابن الصلاح- لما رأى مسلمًا روى في مقدمة صحيحه حديثه عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ **(مَن حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد**

=

"تحفة التحصيل"، ص٥٣١: رقم ١٠٨٨.

(١) ينظر: عثمان ابن الصلاح، "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط"، تحقيق: ا. د. موفق عبدالقادِر، (ط٢، بيروت: الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ)، ص٨٤.

(٢) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، ١: ١٩.

(٣) ابن الصلاح، "علوم الحديث"، ص٣٠٧.

(٤) ينظر: "العراقي"، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص٣٢٩-٣٣٠، وقد تصرفتُ في السياق والنقل.

الكاذبين) حمله على الاتصال؛ اكتفاءً بمذهب مسلم، ومسلم إنما رواه استشهادًا بعد أن رواه مِن حديث ابن أبي ليلى، عن سمرة، وحَكم عليه مسلم بأنه مشهور، والشهرة لا تلازم الصحة، بل قد يكون المشهور صحيحًا وقد يكون ضعيفًا(١).

٢- أن مسلمًا ذكره في مقدمة صحيحه بغير إسناد بصيغة التمريض.

٣-تبع ابن الصلاح في تصحيحه الحاكم؛ فإنه قال في علوم الحديث في النوع السادس عشر منه: فقد صحتْ الرواية عن عائشة رضي الله عنها فذَكره، وليس فيه حجة للمصنِّف؛ فإن المصنِّف لا يَرى ما انفرد الحاكم بتصحيحه صحيحًا... ولم يسكت عليه أبو داود، بل أَعلَّه بالانقطاع، فلا يكون صحيحًا عنده.

قال القرطبي: "... فالحديثُ منقطعٌ؛ فقد ظهر لأبي داود من هذا الحديث ما لم يظهَر لمسلم، ولو ظهَرَ له ذلك لما جاز له أن يستَدِلَّ به، إلا أن يكونَ يعملُ بالمراسيل، والله أعلم أنَّ مسلمًا إنَّما قال: وذُكِرَ عن عائشة، وهو مُشعرٌ بضعفه، وأنَّهُ لم يكن عنده ممَّا يعتمده"(٢).

---

(١) ذكره سبط ابن العجمي في المدلِّسين، وقال: ولم أرَ أحدًا من الحفاظ وصفه بالتدليس، غير أني رأيتُ بخط بعض فضلاء الحنفية الفقهاء حاشيةً في أوائل صحيح مسلم في المقدمة فإن قيل: ميمون بن أبي شبيب مدلِّس وقد روى عن المغيرة بالعنعنة فلا تُقبل روايته، قلنا: مسلم إنما رواه عنه استشهادًا بعد أن رواه مِن حديث ابن أبي ليلى عن سمرة انتهى. وما أدري مِن أين أَخذها، ثم مرَّ بي نَقلُ ذلك عن اثنين من الحفاظ، وما أدري أين مرَّ بي والله اعلم ". إبراهيم ابن سبط ابن العجمي، " التبيين لأسماء المدلِّسين "، تحقيق: يحيى حسن، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ص٥٨.

فائدة: فبهذا يتبيَّن أنها مِن كلام العراقي في التقييد، وقد سها سبط ابن العجمي عن تذكُّر موضعِها.

(٢) القرطبي، "المفهِم لما أَشكل من تلخيص كتاب مُسلِم"، تحقيق: محيي الدين ديب، (ط١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، ١: ١٢٦.

والذي يظهر لي رجحان تعقب ابن الصلاح؛ فإنه يتعقب في مسألة نفي الإدراك، بينما تعقب العراقي في خصوص السماع، وبينهما فرق، فلا يلزم من نفي السماع نفي الإدراك، بينما يلزم من نفي الإدراك نفي السماع، واختار هذا الألباني، فقال: وقول أبي داود: "لم يدرك عائشة" بعيد عندي، كيف وهي قد توفيت سنة (٥٧هـ)، فبين وفاتيهما ست وعشرون سنة فقط، فهو قد أدركها قطعا، نعم لا يلزم من الإدراك ثبوت سماعه منها، فهذا شيء آخر، ويؤيد ما ذكرت أن الحافظ نفسه قد ذكره في "التقريب" في الطبقة الثالثة، وهي الطبقة الوسطى من التابعين الذين رووا عن الصحابة كالحسن البصري(١).

وعل كل حال فحديثه عن عائشة منقطع غير متصل، قال عمرو الفلاس: "وليس عندنا في شيء منه يقول: سمعت، ولم أخبُرْ أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم"(٢).

فاتَّضح صحة حكم أبي داود بنفي إدراك ميمون لعلي، دون نفي إدراكه لعائشة رضي الله عنهم، ويعدُّ ابن أبي حاتم أول مَن ذكره في كتب المراسيل مقتصرًا على نَفي إدراك ميمون لعائشة رضي الله عنها، واستدرك عليه أبو زرعة العراقي فذكر نَفي إدراكه لعليٍّ، كما يُعد ما أخرجه أبو داود في سننه من زياداته على كتابه المراسيل.

(١) الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، ٤: ٣٦.

(٢) نقله المزِّي، "تهذيب الكمال"، ٢٩: ٢٠٧: رقم ٦٣٣٥

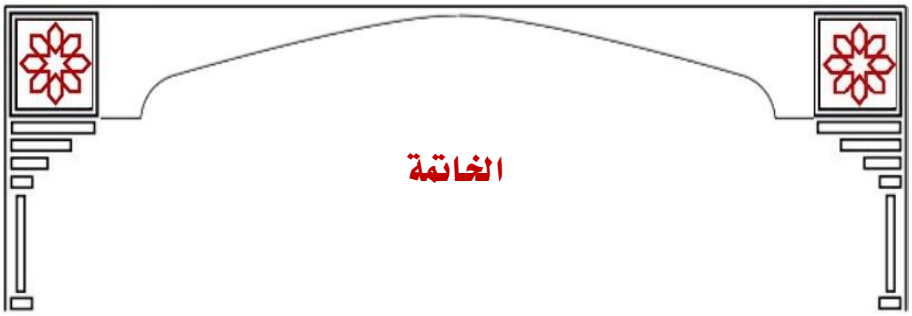

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ومن نعمته تعالى أن مَنَّ علي بالتوصُّل إلى نتائجَ مهمةٍ في هذا البحث منها:

– نَفيُ الإدراك عند أبي داود يعني نَفيَ المعاصرة بين الراوي ومَن روى عنه، سواء كان نفيًا حقيقيًّا أو حكميًّا.

–استعمل أبو داود مصطلح المرسَل بالمعنى العام (المنقطع) إلا في موضع واحد بالمعنى الخاص (مرفوع التابعي).

– وافق النقاد أبا داود في أحكامه، ماعدا نفيه إدراك ميمون لعائشة رضي الله عنها، حيث تعقَّبه ابن الصلاح تبعًا للحاكم، والصواب مع ابن الصلاح كما تقرَّر في موضعه.

–بلغ عدد الأحاديث التي أَعلها أبو داود بنفي إدراك الراوي لبعض مَن روى عنهم عشرة أحاديث.

– جميع الأحاديث تعدُّ من زيادات أبي داود على كتابه المراسيل ما عدا حديث ابن مَعْقِل عن النبي صلى الله عليه وسلم.

–بلغ عدد الرواة الذين نَفى أبو داود في سننه إدراكهم لبعض مَن رَووا عنهم تسعة رواة (خالد بن دُرَيك الشامي، والرَّبيع بن أنس، وشدَّاد مولى عِياض، وعبدالله بن أبي زكريا، وعبدالله بن مَعْقِل، وعطاء بن أبي رَباح، وعطاء الخُراساني، وعَوْن بن عبدالله، وميمون بن أبي شَبيب)، انفرد أبو داود عن أصحاب الكتب الستة بالرواية عن اثنين منهم هما: (شدَّاد مولى عِياض، مجهول، وعبدالله بن أبي زكريا، ثقة).

– زاد أبو داود في سننه على كتب المراسيل راويًا واحدًا هو عَوْن بن عبدالله،

فلم تَذكر كتب المراسيل نَفي إدراك عَوْن لعبدالله بن مسعود ﷺ.

التوصية: أوصي بالبحث في الرواة الذين نَفى أصحاب الكتب المسندة المتقدمة إدراكهم لبعض مَن روَوا عنهم، ومقارنتها بكتب أحوال الرواة عمومًا، وكتب المراسيل خصوصًا.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

أحمد العجلي، "تاريخ الثقات"، (ط١، دار الباز، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م).

أحمد بن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبدالسلام هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).

إبراهيم ابن سبط ابن العجمي، "التبيين لأسماء المدلِّسين"، تحقيق: يحيى حسن، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م).

أبو أحمد، عبدالله بن عدي الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال"، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود-علي محمد معوض، (ط ١، الكتب العليمة: بيروت، ١٤١٨هـ١٩٩٧م).

البخاري، محمد بن إسماعيل، "التاريخ الكبير"، (د. ط، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد — الدكن، د. ت).

الترمذي، محمد بن عيسى، "جامع الترمذي"، تحقيق: د. بشار معروف، (بيروت: الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م).

أبو حاتم، محمد بن حبان البُستي، "الثقات"، (ط١، الهند: المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م).

ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس، "الجرح والتعديل"، (ط١، الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١ هـ -١٩٥٢ م).

ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس، "العلل لابن أبي حاتم"، تحقيق: د. سعد الحميد، (ط١، الرياض: مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م).

ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس، "المراسيل"، تحقيق: شكرالله قوجاني، (ط١، بيروت: الرسالة، ١٣٩٧هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: عادل

عبدالموجود وعلي معوض، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، "تقريب التهذيب"، (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، (ط١، الهند: دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، تحقيق: د. نور الدين عتر، (ط٣، دمشق: مطبعة الصباح، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م).

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، "النكت على كتاب ابن الصلاح"، تحقيق: د. ربيع المدخلي، (ط١، المدينة: الجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، "الكفاية في علم الرواية"، تحقيق: أبوعبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، (د. ط، المدينة: المكتبة العلمية، د. ت).

خليفة بن خياط، "طبقات خليفة بن خياط"، تحقيق: د. أكرم العمري، رسالة ماجستير، (ط١، بغداد).

أبوداود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، "سنن أبي داود"، (ط١، الرياض: دار السلام، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).

أبوداود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، "سؤالات أبي عبيد الآجري أباداود السجستاني في الجرح والتعديل"، تحقيق: محمد علي العمري، (ط١، المدينة: الجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

أبوداود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، "المراسيل"، تحقيق: د. عبدالله الزهراني، (ط١، الرياض: الصميعي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

الذهبي، محمد ابن عثمان، "سير أعلام النبلاء"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط٣، بيروت: الرسالة، ١٤٠٥ هـ -١٩٨٥م).

الذهبي، محمد ابن عثمان، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تحقيق: علي

البجاوي، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م).

ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد الحنبلي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق: محمود عبدالمقصود، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م).

ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، تحقيق: د. نورالدين عتر، (ط٤، الرياض: دار العطاء، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبدالله، "النكت على مقدمة ابن الصلاح"، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد، (ط١، الرياض: أضواء السلف، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، تحقيق: علي حسين علي (ط١، مصر: مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

ابن الصلاح، أبوعمرو عثمان بن عبدالرحمن، "علوم الحديث"، تحقيق: د. نورالدين عتر، (سوريا، دار الفكر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

ابن العراقي، أبو زرعة أحمد بن عبدالرحيم، "تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل"، تحقيق: د. رفعت فوزي وآخرون، (ط١، القاهرة: الخانجي، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

العلائي، صلاح الدين خليل، "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"، تحقيق: حمدي السلفي، (ط ٢، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ — ١٩٨٦م).

المبارك ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق: محمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

محمد بن سعد "الطبقات الكبرى"، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، (ط١، در الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م).

محمد بن يزيد القزويني، "سنن ابن ماجه"، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، (دار إحياء الكتب العربية).

المزّي، يوسف بن عبدالرحمن، "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، تحقيق:

عبدالصمد شرف الدين، (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م).

المزِّي، يوسف بن عبدالرحمن، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (ط١، بيروت: الرسالة، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م).

مسلم بن الحجاج النيسابوري، "الطبقات"، قدم له وعلق عليه: مشهور بن حسن بن سلمان، (ط١، دار الهجرة: الرياض، ١٤١١هـ-١٩٩١م).

مغلطاي المصري، "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق: عادل بن محمد، (ط١، الفاروق الحديثة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م).

يحيى بن معين، "تاريخ ابن معين، رواية الدوري"، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، (ط ١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ١٣٩٩ هـ- ١٩٧٩م).

يحيى بن معين، "معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين رواية ابن مُحرز"، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، (ط١، الفاروق الحديثة: القاهرة، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م).

bibliography

Ahmed Al-Ajli ،"TARIKH ALTHIQAT" ،(1st ed ،.Dar Al-Baz ، 1405 AH-1984 AD).

Ahmed bin Faris ،"MUAGAM MAQAYEES ALLGHAH" ،edited by: Abdul Salam Haroun ،(Dar Al-Fikr ،1399 AH-1979 AD).

Ibrahim bin Sabt bin Al-Ajami ،"Al-Tabyeen li Asmaa Al-Mudallisin" ،edited by: Yahya Hassan ،(1st ed ،.Beirut: Scientific Books ،1406 AH - 1986 AD).

Abu Ahmed ،Abdullah bin Adi Al-Jurjani ،"Al-Kamil fi Du'afa Al-Rijal" ،edited by: Adel Ahmed Abdul-Mawjoud - Ali Muhammad Mu'awwad ،(1st ed ،.Scientific Books: Beirut ،1418 AH-1997 AD).

Al-Bukhari ،Muhammad bin Ismail ،"Altarikh Alazeem" ،(n. d ،. Ottoman Encyclopedia ،Hyderabad - Deccan ،n. d.).

Al-Tirmidhi ،Muhammad ibn Isa ،"Jami' al-Tirmidhi" ،edited by: Dr. Bashar Marouf ،(Beirut: Al-Gharb Al-Islami ،1998).

Abu Hatim ،Muhammad ibn Hibban Al-Busti ،"Al-Thiqat" ،(1st ed ،.India: Al-Maarif Al-Uthmaniyyah ،1393 AH - 1973 AD).

Ibn Abi Hatim ،Abdul-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ،"Al-Jarh wa Al-Ta'dil" ،(1st ed ،.India: Encyclopedia Al-Uthmaniyyah ،1271 AH - 1952 AD).

Ibn Abi Hatim ،"Al-Ilal by Ibn Abi Hatim" ،edited by: Dr. Saad Al-Hamid ،(1st ed ،.Riyadh: Matabi' Al-Humaidhi ،1427 AH - 2006 AD).

Ibn Abi Hatim ،Abdul-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ،"Al-Marasil" ،edited by: Shukrallah Qujani ،(1st ed ،.Beirut: Al-Risalah ، 1397 AH).

Ibn Hajar ،Ahmad bin Ali Al-Asqalani ،"Al-Isabah fi Tamyiz Al-Sahaba" ،edited by: Adel Abdul-Mawjoud and Ali Muawad ،(1st ed ،. Beirut: Al-Kutub Al-Ilmiyyah ،1415 AH).

Ibn Hajar ،Ahmad bin Ali Al-Asqalani ،"Taqrib Al-Tahdhib" ،(1st ed ،.Syria: Dar Al-Rashid ،1406 AH).

Ibn Hajar ،Ahmad bin Ali Al-Asqalani ،"Tahdhib Al-Tahdhib" ، (1st ed ،.India: Nizamiyah Encyclopedia ،1326 AH).

Ibn Hajar ،Ahmad bin Ali Al-Asqalani ،"Nuzhat Al-Nazar fi Tawdih Nukhbat Al-Fikr Fi Mustalah Ahl Al-Athar" ،edited by: Dr. Nour Al-Din Atr ،(3rd ed ،.Damascus: Al-Sabah Press ،1421 AH - 2000 AD).

Ibn Hajar ،Ahmad bin Ali Al-Asqalani ،"Alnokat Ala Ketab Ibn Al-Salah" ،edited by: Dr. Rabi' Al-Madkhali ،(1st ed ،.Madinah: Islamic University ،1404 AH-1984 AD).

Al-Khatib Al-Baghdadi ،Ahmad bin Ali bin Thabit ،"Al-Kifaya fi Ilm Al-Riwayah" ،edited by: Abu Abdullah Al-Sourqi ،Ibrahim Hamdi Al-Madani ،(1st ed ،.Madinah: Al-Maktaba Al-Ilmiyyah ،1st ed.).

Khalifa bin Khayyat ،"Tabaqat Khalifa bin Khayyat" ،edited by: Dr. Akram Al-Omari ،Master's thesis ،(1st ed ،.Baghdad).

Abu Dawood ،Sulayman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani ،"Sunan Abi Dawood" ،(1st ed ،.Riyadh: Dar Al-Salam ،1420 AH-1999 AD).

Abu Dawood ،Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani ،"AAselat Abu Ubayd al-Ajurri Abadawood al-Sijistani fi Alnaqd wa Altasheeh" ، edited by: Muhammad Ali al-Omari ،(1st ed ،.Madinah: Islamic University ،1403 AH-1983 AD).

Abu Dawood ،Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani ،"Al-Marasil" ، edited by: Dr. Abdullah al-Zahrani ،(1st ed ،.Riyadh: al-Sumai'i ،1422 AH-2001 AD).

Al-Dhahabi ،Muhammad ibn Uthman ،"SEYAR AALAM ALNUBLAA" ،edited by: Shu'ayb al-Arna'ut ،(3rd ed ،.Beirut: al-Risalah ،1405 AH-1985 AD).

Al-Dhahabi ،Muhammad ibn Uthman ،"Mizan al-I'tidal fi Naqd al-Rijal" ،edited by: Ali al-Bajawi ،(1st ed ،.Beirut: Dar al-Ma'rifah ، 1382 AH-1963 AD).

Ibn Rajab ،Abdul Rahman bin Ahmed Al-Hanbali ،"Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari" ،edited by: Mahmoud Abdul Maqsood ،(1st ed ،.Medina: Maktabat Al-Gharaba Al-Athariyya ،1417 AH - 1996 AD).

Ibn Rajab ،Abdul Rahman bin Ahmed Al-Hanbali ،"Sharh Ilal Al-Tirmidhi" ،edited by: Dr. Nour Al-Din Atar ،(4th ed ،.Riyadh: Dar Al-Ata' ،1421 AH - 2001 AD).

Al-Zarkashi ،Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah ،"Al-Nukat ala Muqaddimah Ibn Al-Salah" ،edited by: Dr. Zain Al-Abidin bin Muhammad ،(1st ed ،.Riyadh: Adwaa Al-Salaf ،1419 AH - 1998 AD).

Al-Sakhawi ،Muhammad bin Abdul Rahman ،"Fath Al-Mughith Sharh Alfiyyah Al-Hadith" ،edited by: Ali Hussein Ali (1st ed ،. Egypt: Maktabat Al-Sunnah ،1424 AH - 2003 AD).

Ibn Al-Salah ،Abu Amr Othman bin Abdulrahman ،"ELM ALHADITH" ،edited by: Dr. Nour Al-Din Atar ،(Syria ،Dar Al-Fikr: 1406 AH - 1986 AD).

Ibn Al-Iraqi ،Abu Zar'ah Ahmad bin Abdulrahim ،"Tuhfat Al-Tahsil fi Dhikr Rawat Al-Marasil" ،edited by: Dr. Rafat Fawzi and others ،(1st ed ،.Cairo: Al-Khanji ،1420 AH - 2000 AD).

Al-Ala'i ،Salah Al-Din Khalil ،"Jami' Al-Tahsil fi Ahkam Al-Marasil" ،edited by: Hamdi Al-Salfi ،(2nd ed ،.Beirut: Alam Al-

Kutub ،1407 AH - 1986 AD).

Al-Mubarak bin Al-Athir ،"Al-Nihaya fi Gharib Al-Hadith wa Al-Athar" ،edited by: Mahmoud Al-Tanahi ،(Beirut: Al-Maktaba Al-Ilmiyyah ،1399 AH - 1979 AD).

Muhammad bin Saad ،"ALTABAQAT ALKOBRA" ،edited by: Muhammad Abdul Qadir Atta ،(1st ed ،.Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah: Beirut ،1410 AH - 1990 AD).

Muhammad bin Yazid Al-Qazwini ،"Sunan Ibn Majah" ،edited by: Muhammad Fuad Abdul Baqi ،(Dar Ihya Al-Kutub Al-Arabiyyah).

Al-Mizzi ،Yusuf bin Abdul Rahman ،"Tuhfat Al-Ashraf bi Ma'rifat Al-Atraf" ،edited by: Abdul Samad Sharaf Al-Din (2nd ed ،.Al-Maktab Al-Islami ،1403 AH - 1983 AD).

Al-Mizzi ،Yusuf bin Abdul Rahman ،"Tahdhib Al-Kamal fi Asmaa Al-Rijal" ،edited by: Dr. Bashar Awad Marouf ،(1st ed ،.Beirut: Al-Risalah ،1400 AH - 1980 AD).

Muslim bin Al-Hajjaj Al-Naysaburi ،"Al-Tabaqat" ،introduced and commented on by: Mashhour bin Hassan bin Salman ،(1st ed ،.Dar Al-Hijrah: Riyadh ،1411 AH - 1991 AD).

Maghlatai Al-Masry ،"Ikmal Tahdhib Al-Kamal fi Asmaa Al-Rijal" ،edited by: Adel bin Muhammad ،(1st ed ،.Al-Farouq Al-Hadithah ،1422 AH - 2001 AD).

Yahya bin Ma'in ،"Tarikh Rewayat Ibn Ma'in ،Al-Duri's" ،edited by: Dr. Ahmed Muhammad Nour Seif ،(1st ed ،.Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage - Makkah Al-Mukarramah ، 1399 AH - 1979 AD).

Yahya bin Ma'in ،"Ma'rifat Al-Rijal by Imam Abu Zakariya Yahya bin Ma'in ،Ibn Muhriz's narration" ،edited by: Muhammad bin Ali Al-Azhari ،(1st ed ،.Al-Farouq Al-Hadithah: Cairo ،1430 AH - 2009 AD).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (1)

No.	Researches	page
1-	**Definitions in the Science of Qira'at** **-A Critical Analytical Study-** Dr. Issam Bin Dakhilullah Al-Harbi	11
2-	**Matters of the «Haa» in the Fundamentals of Recitation** Prof. Abdulrahim bin Abdullah bin Omar Al-Shanqiti	49
3-	**The Stoppings of Imam Abū Naṣr Al-'Irāqī (d. around 450 AH) Through the Book: Manāzil Al-Qur'ān Fī Al-Wuqūf by Abū Al-Fadl Al-Aṣbihānī (d. 524 AH)** **-A Comparative Analytical Study-** Dr. Maram bint Obaidullah bin Hamdan Al-Lahibi	111
4-	**The Approach to Reading Criticism by Sheikh Maki bin Abi Talib Al-Qaisi (Died in 437 AH)** **- Principles and Impact -** Dr. Walaa bint Abdur-rahman bin Muhammad Albaradei	175
5-	**A question about ALLAH Almighty's saying: And when your Lord said to the angels** **By the scholar Imam Muhammad bin Ismail, the famous prince of Sanani (d.1182 AH)** **- Study and investigation -** Prof. DHAIFALLAH EID ALREFAEI	213
6-	**The Demonstrative Pronoun in the Almighty's sayin: «That is the Book (the Qur'an) whereof there is no doubt»** **-An Exegetic-Analytic Study-** Dr. Abdulrahman Ibn Ibrahim Ibn Abdulaziz Al-Alyan	271
7-	**The Commandments in Surat Al-Israa** **-An objective analytical study -** Dr. Saif bin Mansour bin Ali Al-Harthi	335
8-	**The Difference Between the Narrations of "Al-Tārīkh" by Abū Sa'īd Al-Dārimī From Ibn Ma'īn** **- A Comparative Critical Study -** Dr. Khalid bin Muhammad Al-Thubayti	397
9-	**The concept of "disturbed hadith" according to Imam Al-Bukhari, and his approach to explaining disturbance, An applied study on the hadiths that Al-Bukhari ruled accordingly in my book Al-Sunan and Al-Ilal Al-Kabir by Al-Tirmidhi** Dr. Saeed bin Ali bin Abdullah Al-Aasmari	453
10-	**The narrators whom Abu Dawud in his Sunan denied that they are having awareness of some of those who narrated from** **- Comparative analytical study -** Dr. Fahd bin Saeed bin Hadi Al-Qahtani	509

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Abdullāh bin ʿAbd Al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdullah bin Eid Al-Saidi
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

Prof. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
Professor of Readings and their Sciences at the Mohammed VI Institute for Readings in Morocco

Prof. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University (formerly)

Prof. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
Dean of the Faculty of Sharia at Kuwait University (formerly)

Prof. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University (formerly)

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

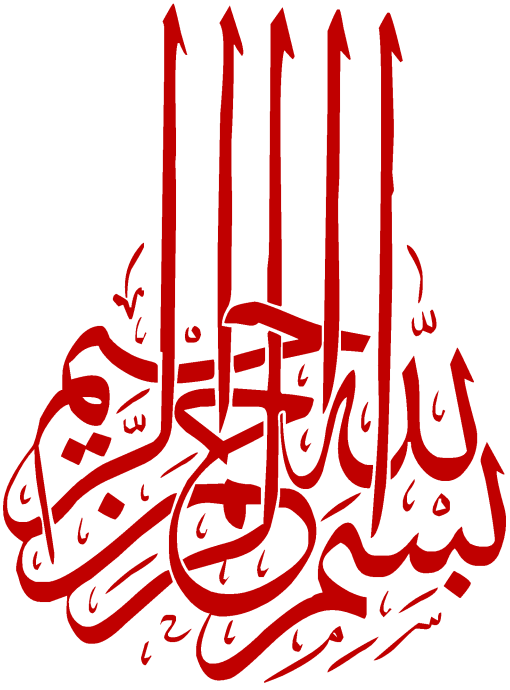
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

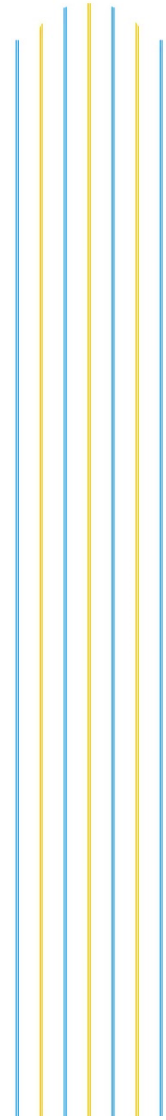

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (212) - Volume (1) - Year (59) - March 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (212) - Volume (1) - Year (59) - March 2025